



جمهورية مصر العربية
وزارة الأوقاف

عقد المواطنة

إشراف وتقديم ومشاركة
أ.د/ محمد مختار جمعة
وزير الأوقاف

١٤٤٣هـ / ٢٠٢٢م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا
تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

(سورة هُود : ٨٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه
ورسوله سيدنا محمد ﷺ ، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه بإحسان
إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن من المقرر لدى جميع أهل العلم المعترين أن مصالح
الأوطان لا تنفك عن مقاصد الأديان، وأن الوطن لكل
أبنائه، وهو بهم جميعاً، فهم متساوون أمام القانون في الحقوق
والواجبات.

وقد تميز مؤتمر عقد المواطنة الذي عقده المجلس الأعلى للشئون
الإسلامية بالقاهرة في الفترة من ١١-١٢ من رجب ١٤٤٣هـ
الموافق ١٢-١٣ من فبراير ٢٠٢٢م، تحت عنوان: "عقد المواطنة
وأثره في تحقيق السلام المجتمعي والعالمي"، بعمق محاوره التي لم

تقصر مفهوم المواطنة على محور التسامح الديني وحده على نحو ما كان شائعاً في العقود الماضية، فمع أهمية هذا المحور وعناية المؤتمر به وبيان أثره في تحقيق المواطنة المتكافئة، فقد نظر هذا المؤتمر إلى قضية المواطنة نظرة أعمق وأشمل، وتجلّى ذلك واضحاً في توصياته التي صدرنا بها هذا الكتاب.

وقد اخترت ثمانية من أبحاث هذا المؤتمر، مع مبحث كتبه عن مشروعية الدولة الوطنية؛ لنلقي من خلالها مجتمعة الضوء على قضية من أهم قضايا الساعة وأكثرها تأثيراً في تحقيق الأمن المجتمعي والسلام العالمي، وهي قضية المواطنة المتكافئة، آمليْن أن يسهم هذا الإصدار في ترسيخ وتعزيز أسس المواطنة بين أبناء الوطن الواحد، وتعزيز وترسيخ أسس العيش الإنساني المشترك بين الناس جميعاً، دون تمييز على أساس الدين أو اللون أو الجنس أو العرق، في احترام كامل لأدمية الإنسان باعتباره إنساناً كرمه الحق سبحانه وتعالى - على إطلاق إنسانيته - فقال سبحانه: ﴿ولقد كرّمنا بني آدم﴾ (الإسراء: ٧٠)، مع احترام كامل للقانون

والدستور، وتبادل منصف للحقوق والواجبات بين المواطن
والدولة، وبين المواطنين بعضهم وبعض ، وصولاً لما نشده جميعاً
من تحقيق الأمن المجتمعي والسلام العالمي.
والله من وراء القصد وهو الموفق والمستعان.

أ.د/ محمد مختار جمعة
وزير الأوقاف
رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
وعضو مجمع البحوث الإسلامية
بالأزهر الشريف

**توصيات المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين
للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية
" عقد المواطنة وأثره في تحقيق السلام المجتمعي والعالمي "**

- ١ - التأكيد على أن مفهوم الدولة مفهوم مرن متطور، وأن محاولة حصر مفهوم الدولة في أنموذج تاريخي معين وفرضه نمطاً ثابتاً أو قالباً جامداً إنما يعني غاية التحجر والجمود والوقوف عكس اتجاه عجلة الزمن، بما يشكل شللاً لحركة الحياة، فالتطور سنة الله في كونه.
- ٢ - إذا كان العلماء يقررون أن الفتوى قد تتغير بتغير الزمان أو المكان أو الحال فإن المجال الأرحب لذلك هو مجال السياسة الشرعية في بناء الدول ونظم الإدارة .
- ٣ - أن ما أتاحه الشرع الشريف لولي الأمر من التصرف بحكم الولاية في ضوء الحفاظ على الثوابت باب شديد المرونة والسعة، ينبئ عن عظمة الشرع الشريف، وحرصه على تحقيق مصالح البلاد والعباد، فحيث تكون المصلحة الراجحة فثمة شرع الله الحنيف .

٤- أن المواطنة مصطلح أصيل في الإسلام ، يتجاوز التنظير الفلسفي إلى سلوك عملي ، وأن المواطنة الحقيقية لا إقصاء معها، ولا تفريق فيها بين المواطنين ، فالفكر الإسلامي يضمن بثرائه وتجاربه أن نبني حضارات قائمة على مواطنة حقيقية بغض النظر عن العقيدة أو اللون أو العرق.

٥- التأكيد على أن الدولة الوطنية هي أساس أمان المجتمعات جميعها، وأن العمل على تحقيق وترسيخ المواطنة التفاعلية والإيجابية الشاملة واجب الوقت ، وأن بناء الدولة والحفاظ عليها واجب ديني ووطني ، والتصدي لكل محاولات هدمها أو زعزعتها ضرورة دينية ووطنية لتحقيق أمن الناس وأمانهم واستقرار حياتهم.

٦- التأكيد على أن العلاقة بين الفرد ووطنه هي علاقة تبادلية أيًا كانت عقيدة هذا الفرد أو عرقه ، وهي علاقة تحترم خصوصية الأفراد من حيث الحقوق ، وتحترم حق المجتمع من حيث الواجبات ، كما تراعي الحق العام وتحترمه.

٧- ضرورة العناية ببرامج الحماية الاجتماعية للطبقات والفئات الأولى بالرعاية ، مع تثمين المؤتمر عاليًا لجهود وبرامج الدولة المصرية في برامج الحماية الاجتماعية ، وعلى وجه أخص مبادرة "حياة كريمة" التي أطلقها سيادة الرئيس / عبد الفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية لتنمية الريف المصري.

٨- تنمية ثقافة المواطنة لدى النشء منذ نعومة أظافرهم، وتدريب الكوادر الوطنية وبخاصة الشبابية على خلق حالة من الوعي بأهمية المواطنة واحترام الآخر ، والتأكيد على حرته في اختيار معتقده وحقه في إقامة شعائر دينه.

٩- التأكيد على أن أوطاننا أمانة في أعناقنا يجب أن نحافظ عليها - أفرادًا ومؤسسات ، وشعوبًا وحكومات - وبكل ما أوتينا من قوة وأدوات وفكر.

١٠- حتمية تكثيف الخطاب الديني والإعلامي لنشر أخلاقيات التعامل مع المجتمع الرقمي ، وتوعية المواطنين جميعًا بعدم نشر أو

ترويج الأخبار التي من شأنها الإضرار بالأمن أو إشاعة الفتن، مع تشديد عقوبات هذه الجرائم بما يحقق الانضباط السلوكي والردع اللازم للمنحرفين عن سبل الجادة.

١١- تدريب الأئمة والمعلمين ومقدمي البرامج الدينية والثقافية والإعلامية على غرس قيم التسامح ، والتعايش السلمي ، والقيم الإنسانية المشتركة.

١٢- تضافر الجهود العالمية للعمل على تفكيك بنية خطاب العنصرية والكراهية ، وتصحيح المفاهيم التي قد تؤجج الصراعات بين البشر ، وتقديم التفسير الصحيح للنصوص التي يستغلها المتطرفون لترويج أيديولوجياتهم.

١٣- التأكيد على دور البرلمانات التشريعي والرقابي في ترسيخ دولة المواطنة التي لا تميز فيها بين المواطنين على أساس الدين أو العرق أو اللون ، وتؤمن بالتنوع ، وتحترم التعددية وتعدّها ثراءً للمجتمع.

١٤ - الدولة أولاً، ومن خلالها تُقرّ جميع الحقوق ، فدولة المواطنة هي الأساس الذي يبنى عليه السلام المجتمعي والعالمي ، وأي إضعاف للدولة أو المساس بسلامتها واستقرارها هو تهديد للسلام والأمن المجتمعي والعالمي ، وإفساح المجال للجماعات الإرهابية والميلشيات الطائفية لتعيث في الأرض فساداً.

١٥ - الإشادة بتجربة مصر المتميزة تحت قيادة سيادة الرئيس/ عبد الفتاح السيسي رئيس الجمهورية في استعادة الدولة الوطنية والحفاظ عليها ، وفي مواجهة الإرهاب وترسيخ دولة المواطنة، وبناء جمهورية جديدة ترتقي بجودة الحياة لكل المواطنين، وتساوي بينهم في الحقوق والواجبات أيّاً كانت دياناتهم أو مذاهبهم ، وتفتح أبواب المشاركة واسعة لكل أبناء المجتمع على قدم المساواة .

* * *

وثيقة القاهرة للسلام

إنه في يوم الأحد ١٢ من رجب ١٤٤٣ هـ الموافق ١٣ من فبراير ٢٠٢٢ م، وفي ختام أعمال المؤتمر الثاني والثلاثين للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية تحت عنوان : (عقد المواطنة وأثره في تحقيق السلام المجتمعي والعالمي) الذي عقد بالقاهرة في الفترة من ١١ - ١٢ من رجب ١٤٤٣ هـ الموافق ١٢ - ١٣ من فبراير ٢٠٢٢ م، بحضور دولي واسع من وزراء الشئون الدينية ، والمفتين ، والعلماء ، والمفكرين، والمتقنين، والبرلمانيين، والإعلاميين ، والكتاب ، من المسلمين وغيرهم من مختلف دول العالم ، أجمع المشاركون على إصدار وثيقة القاهرة للسلام ؛ لتحمل رسالة سلام من أرض الكنانة ، من على ضفاف نيل مصر، من قلب القاهرة المعز إلى الدنيا بأسرها ، مفادها:

١- أن تحقيق السلام مطلب شرعي ووطني وإنساني يسعى لتحقيقه كل إنسان نبيل ، وهو أصل راسخ في شريعتنا الغراء.

٢- أن الحوار بين الأفراد يعادله التفاهم بين المؤسسات ،
والتفاوض بين الدول ، وتحقيق ذلك على أرض الواقع يدعم
السلام المجتمعي والعالمي .

٣- الدعوة إلى إصدار ميثاق دولي ملزم يجرّم الإساءة للمقدسات
والرموز الدينية ، ويتصدّى لخطاب الكراهية والعنصرية باعتبارهما
جرائم تهدد السلم والأمن الدوليين .

٤- أن السلام الذي نسعى إليه هو سلام الشجعان القائم على
الحق والعدل والإنصاف، النابع من منطق القوة الرشيدة التي تحمي
ولا تبغي ، فالسلام إنما يصنعه الأقوياء الشجعان ، وشجاعة
السلام لا تقل عن شجاعة الحرب والمواجهة، فكلاهما إرادة وقرار .

٥- أن السلام لا يعني مجرد عدم الحرب ، إنما يعني عدم أذى
الإنسان لأخيه الإنسان ، فلا بد من أن يحرص كل منا على عدم
أذى الآخر بأي نوع من أنواع الأذى المادي أو المعنوي ، أو أن
يحاول النيل من معتقداته وثوابته الدينية أو الوطنية ، وأن يحترم

كلُّ منا خصوصية الآخر الدينية والثقافية والاجتماعية وعاداته وتقاليدته، وأن تكف كل دولة عن التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى ، أو محاولة إفشالها أو إضعافها أو إسقاطها ، من منطلق أن تعامل الناس بما تحب أن يعاملوك به ، دون تكبر أو استعلاء.

٦- أن البشرية لو أنفقت على نشر ثقافة السلام ، ومعالجة قضايا البيئة ، والحد من تأثير التغيرات المناخية ، ومساعدة الدول المعرضة للمخاطر، والمناطق الأولى بالمساعدة ، معشار ما تنفقه على الحروب لتغير وجه العالم ، ولأسهم ذلك في تحقيق السلام العالمي للجميع.

٧- لا بد من تكثيف جهود نشر ثقافة السلام ، والتحول بها من ثقافة النخب إلى ثقافة المجتمعات والأمم والشعوب ، حتى تصير ثقافة السلام قناعات راسخة وقيماً ثابتة بين سكان المعمورة جميعاً على اختلاف دياناتهم وثقافتهم ، بما يحقق الصالح الإنساني العام،

ويحل ثقافة التعاون والتكامل والسلام محل ثقافات العداة
والاحتراب والافتتال.

* * *

مفهوم الدولة الوطنية (*)

تعد قضية الوعي بالوطن أحد المرتكزات لصياغة الشخصية السوية ، وأحد أهم ضمانات الولاء والانتماء للوطن، والحفاظ على مقدراته، والذود عنه ضد أي اعتداء خارجي أو داخلي قد تتعرض له البلاد.

وللوقوف على مفهوم الدولة الوطنية وشرعيتها وتمييزها عن الكيانات الأخرى نتناول بالبحث نشأة الدولة والسلطة السياسية، ومفهوم الدولة وأركانها الأساسية ، كما نتناول مفهوم المواطنة والوطنية ، وذلك من أجل المشاركة في بناء جيل وطني متمكّن علمياً وفكرياً ، يسهم بفاعلية في قضايا وطنه وفي مواجهة تحدياته، وتحقيق الأمن والسلام والاندماج بين أبناء الوطن والأسرة الإنسانية جميعاً.

(*) المستشار الدكتور/ علي عمارة ، الرئيس بمحكمة الجنايات وأمن الدولة العليا،
بمحكمة استئناف القاهرة.

الدولة الوطنية وأركانها

نشأة الدولة والسلطة السياسية:

إذا كان الإنسان بطبيعته كائنًا اجتماعيًا فقد عرفت الإنسانية التجمعات الأولى والكيانات من خلال نظام الأسرة ثم القبيلة، وما صاحب ذلك من وجود رئيس للقبيلة يطبق عليهم القوانين والأعراف التي درجوا عليها.

ومع تطور المجتمعات الإنسانية ظهرت الممالك والدول والإمبراطوريات، وقد تحدث القرآن الكريم عن مملكة سبأ التي وجدت في القرن الحادي عشر قبل الميلاد، ويمكن القول بأن التاريخ الإنساني وفقاً لظروف ومعطيات العصور القديمة عرف مفهوم الدولة القائمة على أركانها الثلاثة، وهي: الشعب، والإقليم، والسلطة السياسية.

أهمية الدولة:

الدولة ضرورة اجتماعية، وتبدو هذه الخصيصة جلية وواضحة من خلال الوظائف التي تؤديها الدولة، فهي أداة تحقيق العدل وتحقيق الفرص المتكافئة لأفراد المجتمع، وهي المعول عليها في

إعادة توزيع الثروة وفق الضوابط القانونية والشرعية ، كما أنها المنوط بها المحافظة على السلم الاجتماعي والأهلي ، وذلك من خلال الآليات المتاحة لها؛ إذ تعتمد إلى تربية الإنسان عبر وسائل متعددة بما يحقق التوازن في فكره وسلوكه ، وتوافق رغباته مع رغبات الآخرين ، وفوق ذلك استخدام ما لديها من سلطة في حال عدم الالتزام بالقيم والمبادئ التي ارتضاها المجتمع في ضوء الضوابط والقوانين السائدة.

كما تعد الدولة ضرورة حضارية ، فهي التي تستطيع إبراز وتوضيح النهج الذي يمكن من خلاله تفجير طاقات الإنسان والسمو به إلى مركزه الطبيعي على صعيد الحضارة الإنسانية ، بل إنقاذه مما قد يعانيه من ألوان التشتت والضياع ، فهي تسعى بشكل جاد لتأمين الحياة الفردية والاجتماعية بصورة متوازنة ، وذلك عن طريق التوفيق بين الدوافع الذاتية والقيم والمصالح الاجتماعية ، من خلال توفير تربية أخلاقية من شأنها أن تعزز انتفاء الفرد للمجتمع ، وتنمي فيه العواطف والمشاعر الإنسانية ، وترسخ المبادئ والقيم الخلقية.

مفهوم الدولة وأركانها الأساسية:

إزاء ما ظهر في بداية العقد الماضي من جماعات الإفك والضلال التي احتلت قطعاً من بلاد العالم العربي والإسلامي، وأطلقت على نفسها افتراءً مسمّى الدولة باسم الإسلام ، وتزعم أنها دولة الخلافة زوراً وبهتاناً ، وتتخذ من العنف والقتل وحمل السلاح والإرهاب في مواجهة الآخر أسلوباً ومنهج حياة ؛ فقد رأينا لزماً علينا أن نتعرض لتعريف الدولة وأركانها الأساسية.

التعريف بالدولة: تعرّف الدولة وفقاً للفقهاء الدستوري بأنها مجموعة من الأفراد مستقرة على إقليم معين ، ولها من التنظيم ما يجعل للمجموعة في مواجهة الأفراد سلطة أمرية ونهاية.

وقد اختلفت آراء الفقهاء الإسلامي حول مفهوم الدولة في الإسلام، ذلك أن الإسلام لم يضع قالباً جامداً لنظام الحكم لا يمكن الخروج عليه ، ومن ثمّ فقد اجتهد الفقهاء وأدلوا بأرائهم ، وليس المجال هنا مجال عرض هذه الآراء ، ولكن الرأي الراجح في ذلك هو أن الدولة في الفقه الإسلامي هي مجموعة من الأفراد

يعيشون على رقعة من الأرض، ويلتزمون التزامًا حتميًا وقاطعًا بالقواعد والأحكام والضوابط الإلهية في نطاق العقيدة والتشريع ، ويخضعون لسلطة سياسية.

الأركان الأساسية للدولة:

من التعريف السابق للدولة يمكن القول بأن للدولة ثلاثة أركان

أساسية هي:

- ١- الشعب: لقيام الدولة لا بد من وجود عدد كبير من الأفراد يتكون بهم الشعب ، وهم الذين يقيمون ويستقرون في إقليم جغرافي واحد هو إقليم الدولة ، ويكون منهم : الموظفون القائمون على خدمة أفراد الشعب ، وضباط وأفراد الجيش والشرطة القائمون والساھرون على أمن الوطن خارجيًا وداخليًا ، وهم جميعًا يخضعون لسلطات الدولة وقوانينها.
- ٢- الإقليم أو الأرض: إن استقرار الشعب في إقليم جغرافي يُعدّ ركنًا من أركان الدولة ، وشرطًا جوهريًا لاستقلال السلطة

السياسية، ويعتبر إقليم الدولة مصدر قوتها ومنعتها بما يضم من ثروات طبيعية ومناخات متعددة وتضاريس مختلفة.

٣- السلطة السياسية: يلزم لقيام الدولة وجود سلطة عليا يخضع لها أفراد الشعب، وتعتبر السلطة السياسية أهم الأركان في تكوين الدولة وحجر الزاوية في أي تنظيم سياسي. وتتجلى سيادة الدولة عبر العلاقات الخارجية، وفي الحق في إنفاذ القانون وتحقيق العدالة وسك العملة وإقامة جيش قوي، ويكون لكل دولة دستورها، كما تكون مستقلة لا تخضع لأي دولة أخرى مهما كبرت.

وتمارس الدولة مجموعة من الاختصاصات تنفرد بها السلطة السياسية في الدولة بما يضمن استقلالها، ومن مستلزمات ذلك أوجب الفقهاء على الحاكم تحصين الثغور والحدود بالعدة المانعة والقوة الدافعة، عن طريق بناء جيش قوي مزوّد بأحدث أنواع الأسلحة الجوية والبرية والبحرية وغيرها لدحر الأعداء والدفاع عن أرض الوطن.

تمييز الدولة عن غيرها من الكيانات الأخرى:

إذا كانت أركان الدولة الأساسية هي الشعب والإقليم والسلطة السياسية فإن الكيانات الأخرى مثل: الميليشيات والجماعات الإرهابية الذين كانوا يعلنون أنفسهم خلفاءً أو حكامًا جهلاً وبهتاناً لا ينطبق عليها وصف الدولة، فهم لا يفهمون معنى الدولة ولا أساليب الحكم، وإنما هم أخلاط شتى - مرتزقة - تركوا أوطانهم وبلادهم وجاءوا تحت إغراء المال؛ ليكونوا عوناً للأعداء على بلاد الشرق وأهله ظلمًا وعدوانًا، كما أن الأراضي التي يقيمون عليها هي بلاد مغتصبة، وقواعد الشرع والقوانين الدولية تجرم وتحرم اغتصاب الأرض.

ويختلف أيضًا مفهوم الدولة في الإسلام عن مفهوم الدولة الدينية الذي كان سائدًا في الفقه الغربي في العصور الوسطى، والذي يرى أنها الدولة التي يكون الحاكم فيها (بزعمهم) ذا طبيعة إلهية - إله ابن إله - أو أن يختار بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من الله تعالى حسبها عرف بنظرية الحق الإلهي، ويترتب على ذلك أن

الحاكم يكون في منزلة عالية لا يرقى إليها أحد من أفراد الشعب، وأنه لا يُعْتَرَض على أقواله أو أفعاله، وليس لأحدٍ قبْله حقوق أو التزامات، بل عليهم الخضوع التام لإرادته، فلا حق لهم في الاعتراض عليه أو معارضته، وهذا النموذج هو الذي كان سائدًا في أوروبا في العصور الوسطى، وهو يتعارض مع مفهوم الدولة في الإسلام ومع مفهومها في الفكر الحديث.

المواطنة والوطنية

المواطنة:

يقصد بالمواطنة المساواة في الحقوق والواجبات الدنيوية بين من يعيشون في وطن واحد، بصرف النظر عن دياناتهم، أو عقائدهم، أو لونهم، أو جنسهم، وهو ما تقتضيه الكرامة الإنسانية، فالكرامة الإنسانية مقررة منذ بدء الخليقة لبني آدم بصرف النظر عن أجناسهم وألوانهم وأصولهم ولغاتهم وأديانهم.

وحقيقة الكرامة الإنسانية التي يقرها الإسلام للإنسان هي سياج من الصيانة والحصانة يصون بها الإسلام دماء الأفراد من أن

تُسْفَكَ ، والأعراض من أن تُتْتَهَكَ ، والمال من أن يُغْتَصَب ،
والمساكن من أن تُقْتَحَم ، والنسب من أن يبدل ، والوطن من أن
يخرج الإنسان منه أو يُزاحم عليه.

وإذا كان الإسلام يدعو إلى التعايش السلمي بين الناس جميعاً -
من المسلمين وغير المسلمين - ويدعو إلى الإيمان بكل الرسالات
الساوية السابقة وبالرسل جميعاً ، إلا أن جماعات العنف والتطرف
في سعيها نحو تمزيق وحدة الوطن قاموا بمحاولة هدم المفاهيم ،
لا سيما مفهوم المواطنة ، وذلك بمحاولة اجتزاء بعض الآيات من
النص القرآني نفسه عن سياقها وعن دلالتها الصحيحة زوراً وبهتاناً
لنقض هذا المفهوم؛ لتكون سلاحاً فتاكاً لتمزيق كيان المجتمع،
وإقامة جزر منعزلة ملغومة بين أبنائه قابلة لتفجير المجتمع كله بما
فيه من المسلمين وغير المسلمين، ومن ذلك: مفهوم الآخر، فالآخر
عندهم هو غير المسلم، ومن ثمّ فالعلاقة بين الإسلام وبينه أساسها
الصراع والحدة والإفناء، وهو ما يعني الصراع على الوجود، فإما
الإسلام وإما الآخر.

وقد انتهجت تلك الجماعات الإرهابية نهج الطائفية التي ناصبت العداء للآخر، حيث يقوم هذا النهج على التعصّب والتشدد والتكفير والإرهاب والعنف نحو الآخر، وعدم الاعتراف بحقوقه الدينية والدينية التي أقرها الإسلام ، وعدم قبول التعامل معه، وهو ما يخالف الثوابت الإسلامية.

ومن ثم فإن الجماعات المتطرفة التي يدّعي بعضها الإسلام زورًا وافتراءً لا تقبل الاختلاف والتنوع بين البشر في الدين والعادات والأعراف والمعاملات ، فإما أتباعهم وإما القتل والاستحلال للمال والعرض ، وهو ما يتصادم مع أحكام الإسلام ؛ فالتنوع سنة الله (عز وجل) في خلقه ، حيث خلق الله تعالى العباد مختلفين في الدين والعرق واللون والقدرات والمستويات الاجتماعية والاقتصادية.

والتعريف الصحيح للمواطنة أنها تعني أن جميع الأطراف التي يتكون منها المجتمع تحترم بعضها بعضًا ، وتتحلّى بالتسامح تجاه التنوع الذي يذخر به المجتمع ، وهو ما يدعو إليه الإسلام ، حتى إنه جعل من عناصر الإيمان الإيمان بجميع الرسل السابقين عليهم

السلام وجميع الكتب السابقة التي أنزلها الله تعالى، قال (عز وجل) :
﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ
وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ وَقَالُوا
سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾^(١).

والإسلام لا يُكره أحدًا على الدخول فيه، قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ
فِي الدِّينِ﴾^(٢)، كما أن الإسلام دين يتعايش مع جميع الأديان في أمن
وسلام من منطلق قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ
يُقْتُلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾^(٣)، وقد قرر الإسلام حماية أهل الذمة
المستأمنين، فقال رسول الله ﷺ: "مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُّعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ
رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا"^(٤).

(١) البقرة، الآية: ٢٨٥.

(٢) البقرة، الآية: ٢٥٦.

(٣) الممتحنة، الآية: ٨.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الديات، باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم، حديث رقم:

ونخلص مما سبق إلى أن احترام الدولة الوطنية يعني احترام عقد المواطنة بين الشخص والدولة، والدفاع عن الأرض، والالتزام بالحقوق والواجبات المتكافئة بين مختلف أبناء الوطن؛ حيث إن الولاء للأرض والوطن والدولة جزء لا يتجزأ من الولاء للإسلام.

الوطنية:

أما الوطنية فهي ظاهرة نفسية اجتماعية تربط بين الفرد ووطنه، وتقوم على حب الوطن من حيث الأرض والتراث والسكان، فالأرض هي الموطن البيولوجي للشخص، والتراث هو ماضيه، والسكان هم حاضره، بحيث يصبح الفرد مندمجاً في مصير هذا الوطن، فإذا كانت جميع فضائل أفراد الوطن تبدأ من فضيلة الفضائل وهي حب الوطن والولاء له ولاءً يعصم أبناءه من خيانتهم أو هدم بنيانه أو تشتيت وحدته أو إعاقة تقدمه، فإن هناك ظاهرة تلفت الأنظار وتبهرها معاً، وهي أنه كلما عظم حب الوطن في نفوس الناس - أفراد هذا الوطن - كلما عظم حبهم

لأنفسهم؛ ذلك أن السلام الاجتماعي الذي هو المناخ الصالح
للفضيلة لا يتأتى قط لجماعة يحملون للوطن ضغناً وحقداً.

ولكن لماذا يجب الناس الوطن؟ إن الناس يحبون وطنهم لأنه
المأوى الذي يصون حياتهم ومصالحهم، وهو العش الجميل الذي
يضم ذكرياتهم، الأمر الذي يعبر عنه الشاعر فيقول:

وَحَبَّ أَوْطَانَ الرَّجَالِ إِلَيْهِمْ مَا رَبُّ قِضَاهَا الشَّبَابُ هُنَالِكَ
إِذَا ذَكَرُوا أَوْطَانَهُمْ ذَكَرْتَهُمْ عُهُودَ الصَّبَا فِيهَا فَحَنُّوا لِذَلِكَ

ولما كانت الدولة الوطنية تقوم على احترام عقد المواطنة بين
الشخص والدولة، فإن ذلك يعني الالتزام بالحقوق والواجبات
المتكافئة بين أبناء الوطن جميعاً، ودون تفرقة على أساس الدين أو
اللون أو العرق أو الجنس أو اللغة، وهو ما يرسخ حب الوطن
ويدعمه في نفوس أبنائه.

* * *

حب الأوطان وفلسفة المواطنة رؤية تأصيلية عصرية (*)

الباحث عن مادة (وطن) في اللسان العربي يجدها دائرة حول معنى المكان الذي يحلّ الإنسان فيه ويقيم به ويتخذ مقرّاً له ، سواء كان هذا المكان محلاً لولادته أو لم يكن ، وقد جمعت حروف كلمة (وطن) بين الرخاوة في حرف الواو ، والشدة في حرف الطاء ، والبينية في حرف النون ، وكأن هناك نداءً بما ينبغي أن يكون بين الوطن والمنتتمين إليه من علاقة؛ حيث الرخاوة حباً له ، وانتماءً إليه ، وليناً جانباً فيما بين أهله ، وحيث الشدة على من يريد به بأذى ، أو سوء ، أو كيد ، أو مكر ، وحيث البينية في الحيطه والحذر والانتباه لأناس يتسربلون بسرّاله ، وينتمون إليه ، ولكنهم قد يميلون عنه ، ويشردون عما يجب عليهم نحوه .

والوطن هو المكان الذي يحمل مع ذاكرة الإنسان ذكريات حياته

(*) أ.د/ عوض إسماعيل ، عميد كلية الدراسات الإسلامية والعربية ، جامعة الأزهر .

كلها آمالاً وآلاماً ، وأفراحاً وأتراحاً ، وحركة وسكوناً ، وحباً
وبغضاً ، وضحكاً وبكاءً ، وغنى وفقراً ، وراحة وكدّاً ؛ فهو بمثابة
ذاكرة أخرى للإنسان ، ولكنها ذاكرة حية واقعية مرئية ، حفرت في
نفسه أحداث حياته كلها حفراً ، ومن هنا كانت العلاقة بين
الإنسان السويّ ووطنه قائمة على الحب والحنين والانتفاء ، وهذه
العلاقة فطرة تكاد تكون مركوزة في كل الكائنات الحية ، والإنسان
الذي كرمه الله (عز وجل) ليس بدعاً من هذه المخلوقات؛
فصاحب الفطرة السليمة القويمة يحن إلى وطنه بيتاً ، فحياً ، فقرية ،
فمدينة ، فدولة تحوي الجميع وتظلمهم ، ولا يفرط في هذه العلاقة
الراقية إلا كل جهول أحمق.

وإن المتأمل في جوهر الرسالة المحمدية يجدها تتسق تماماً مع
الفطرة الإنسانية، فها هو القرآن الكريم يحدثنا عن إبراهيم (عندما
دعا ربه (عز وجل) بالأمن للبلد الحرام والرزق لأهله الذين اختار
الله (عز وجل) لهم مكة وطناً، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ
أَجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَّارْزُقْ أَهْلَهُ مِنِ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ^(١)، حيث جاءت كلمة (بلدًا) نكرة ، ولمَّا اجتمع الناس حوله حيث ماء زمزم ، وأصبح مقصدًا للناس ومهوى لأفئدتهم جاءت الكلمة معرفة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾^(٢).

ويضرب سيدنا رسول الله ﷺ مثلًا رائعًا في حب الأوطان والتعلق بها والحنين إليها ، فحينما أُخرج من مكة المكرمة - بلده ومستقره ومرتع صباه وشبابه - وقف بالحزورة^(٣) وهو على ناقته يقول: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ^(٤)، حتى إنه بعد أن استقر به المقام

(١) البقرة، الآية: ١٢٦.

(٢) إبراهيم، الآية: ٣٥.

(٣) الحزورة: الراية الصغيرة ، وكانت سوق مكة ، ودخلت في المسجد لما زيدت فيه.

انظر: معجم البلدان ، ياقوت الحموي ، ٢ / ٢٥٥.

(٤) سنن الترمذي ، أبواب المناقب، باب فضل مكة ، حديث رقم: ٣٩٢٥.

في المدينة المنورة يضرع إلى الله (عز وجل) داعيًا : " اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا وَصَاعِنَا"^(١)، وقد روي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان إذا قدم من سفر فرأى دَرَجَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ نَاقَتَهُ ، أَي : أَسْرَعَ بِهَا^(٢)، قال ابن حجر في فتح الباري: فيه دليل على مشروعية حب الوطن والحنين إليه^(٣).

وفي هذا الإطار أيضًا رأينا في التاريخ الإسلامي تخليد ذكر الأوطان بنسبة كبار الصحابة إلى أوطانهم وقبائلهم، فقيل: بلال الحبشي، وصهيب الرومي، وسلمان الفارسي، والطفيل بن عمرو الدوسي، وقالوا أيضًا: فلان الكوفي، أو البصري، أو المصري، أو

(١) صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء يرفع الوباء والوجع، حديث رقم: ٦٣٧٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة، حديث رقم: ١٨٠٢.

(٣) فتح الباري، ٣/ ٦٢١.

الشامي ، أو المغربي ، أو غير ذلك ؛ اعتزازاً بالنسبة للوطن وحباً له .

من مظاهر حب الأوطان:

- العاطفة الجياشة في الصدور التي تُلهب في الإنسان الشعور بالمسئولية تجاه وطنه ، وتحرك فيه الروح الوثابة نحو الانطلاق إلى آفاق التقدم والرقي في مجالات الحياة كلها .
- الحنين إليها ، والانتماء إلى ترابها ، يقول بعض أهل الأدب: إذا أردت أن تعرف الرجل فانظر كيف تحننه إلى وطنه وتشوقه إليه ، وبكاؤه على ما مضى من زمانه^(١) .
- الاستشعار بمسئولية بناء الأوطان وتنميتها ورفعته في جميع المجالات .
- حمايتها ممن يريدونها بسوء ، وممن يحدثون فيها القلاقل والاضطرابات بأي صورة من الصور ، فهناك الفكر المنحرف الفاسد المفسد ، وهناك الشائعات المغرضة ، وهناك محاولات هدم الرموز والقادة والنيل من المؤسسات الوطنية والتشكيك فيها وفي القائمين على أمرها ، وهناك التهوين من منجزات الأوطان

(١) العقد الفريد لابن عبد ربه ، ٤ / ٣١ .

وأسباب تقدمها ووضع العراقيل في طريقها ، وهناك التهويل لبعض المشكلات وإثارة الفتن حولها ، فإن هذا وغيره يتطلب من محبي الأوطان بحق أن يتصدوا له بما يناسبه من أدوات تحصين الوطن وحمایته.

- الوقوف في وجه المتآمرين عليها، الخائنين لأمانتها؛ إذ إن الخائن لوطنه يرتكب أبشع أنواع الخيانة ، فهو خائن لله (عز وجل) ولرسوله ﷺ ، ولأمانات الناس ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(١).

فلسفة المواطنة:

المواطنة مفاعلة ، وهذه المفاعلة تكون بين الإنسان وبين وطنه ، أو بين أهل الوطن جميعاً، وبيان ذلك فيما يلي:

١- **المواطنة بين الإنسان ووطنه** : وهذا يقتضي أن يستشعر الإنسان حياة وطنه في قلبه ، وأنَّ وطنه الذي يعيش على أرضه

(١) الأنفال، الآية: ٢٧.

ويستظل بسمائه ليس مجرد طرقات ، وشوارع ، وجدران ، ومصانع ، ومدارس ، وجامعات ، ومؤسسات ، لا، إنما هو كائن حي يتفاعل معه ، أماً وأملاً ، فرحاً وترحاً ، يبادل الحب بالحب ، والعطاء بالعطاء ، والانتفاء بالانتفاء ، وبالجملة فإن المواطنة تعني ذوبان الإنسان في وطنه وذوبان الوطن فيه ، حيث ينصهر في بوتقة الانتفاء الصادق والولاء الحقيقي للوطن ، فيسعى جاهداً - قدر طاقته- إلى أن يقدم أقصى ما عنده لئسهم في دفع عجلة التقدم لوطنه نحو الأفضل ، ودفع الضر عنه بكل ما أوتي من قوة، وبكل ما يملك من غالٍ ونفيس.

٢- إن المواطنة الحقيقية ينبغي أن تكون قائمة على التفاعل الصادق بين الإنسان وبين الوطن الذي يؤويه في إطار أداء الحقوق والالتزام بالواجبات ، حقوق يكفلها الوطن لأهله ، وواجبات يلتزم بها المواطنون نحوه ، هذه العلاقة الصادقة حتماً ستكون نتيجتها الحرص على أمن الأوطان وسلامتها ، والسعي الدائم في البحث عن أسباب نهضتها ، وسبقها ، وريادتها في شتى

المجالات، ووحدة كلمة أهلها، واجتماع صفوفهم أمام كل معتدٍ أثيم يحاول النيل منها ومن استقرارها، ولا تنبع هذه المعاني إلا من قلبٍ نقيٍّ طاهر، ونفسٍ فطرتها سليمة ، أحبت تراب أوطانها، وتفاعلت بحب تجاهها ، وأملت الخير كله للناس جميعاً من حولها ، وآمنت بأن قوة الوطن وسلامته مطلبٌ شرعيٌّ ووطنيٌّ ، مَنْ قَصَّرَ فيه كان مجرماً في حق وطنه ، بل كان مشاركاً كلَّ مَنْ يعمل على هدم بنيانه ، وتعطيل مسيرته ، ويمكن أن تنزع منه صفة المواطنة.

٣- المواطنة بين أهل الوطن جميعاً: وهي مفاعلة قائمة على مبدأ المساواة الذي تذوب معه أية فوارق دينية ، أو عرقية ، أو مذهبية ، أو قبلية ، أو طائفية، فالجميع في حق الحياة على أرض الوطن سواء ، في ظل الالتزام الكامل والتام من الجميع بالحقوق والواجبات فيما بين المواطنين ، وفيما بينهم وبين وطنهم.

وهذا المعنى له تأصيله الشرعي المستفاد من كتاب الله (عز وجل) ومن سنة رسوله ﷺ ، ففي القرآن الكريم نقرأ المبدأ العام لهذا التكافؤ

بين الناس جميعاً، قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(١)، فالنداء لعامة الناس على وجه الأرض بأن الله تبارك وتعالى خلقهم للتعارف والتآلف، لا للتناحر أو التخالف، وهذا مبني على أن يعرف كل إنسان ما له وما عليه تجاه الآخر، وهذا هو حق المواطنة العامة على أرض الله الواسعة.

ثم يكون الحديث الخاص للمؤمنين في قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٢) إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٢)، فالدعوة في الآية الكريمة واضحة في أن الوطن حق للجميع،

(١) الحجرات، الآية : ١٣ .

(٢) الممتحنة، الآيتان : ٨ ، ٩ .

ينعمون بأرضه أمنًا وأمانًا ، وحركة منتظمة لا يكدر صفوها أذى
مُكدرٌ ما دام الالتزام بالمحافظة على الحقوق والواجبات بين الجميع
متحققًا وواقعيًا ، وحينها يتحقق الانسجام التام بين فئات المجتمع
بأسره ، وتكون المشاركة الفاعلة من جميع أفرادها في بنائه والمحافظة
عليه وحراسته ، والعمل على تنميته ورخائه.

وإذا ما اتجهنا إلى التأصيل الشرعي وتطبيقه العملي للمواطنة في
السنة النبوية المطهرة وجدنا معنى المواطنة الحقيقي واقعيًا في أسمى
صورةٍ في المدينة المنورة ، حيث كانت وثيقة المدينة التي وضعها
رسول الله ﷺ كعقد ودستور لها بهدف ضبط العلاقة بين مختلف
مكونات المجتمع في المدينة تطبيقًا عمليًا لهذا المعنى ، وقد قام
بتحليلها العلماء والمؤرخون فوجدوها اشتملت على اثنين وخمسين
بنداً وضعها رسول الله ﷺ ، منها خمسة وعشرون تتعلق بأمر
المسلمين ، وسبعة وعشرون متعلقة بما بين المسلمين وأصحاب
الديان الأخرى ممن لم يؤمن برسالة الإسلام.

ومجمل هذه البنود قائم على إرساء دعائم العيش المشترك بين جميع

قاطني المدينة ، وفي مقدمتها حق المساواة فيما بين الجميع - من المسلمين وغيرهم - في المصالح العامة، كما أرسى دعامة حرية المعتقد والحريات الشخصية في العادات والأعراف والتقاليد، ولذلك كان أول نص من نصوص الوثيقة (أن الجميع أمة واحدة من دون الناس)، ثم أرسى الوثيقة مجموعة من الدعائم القائمة على هذا النص، فنصت على الحق في الحياة ، وأن دماء الجميع معصومة ، يستوي في ذلك كل من يعيش على أرض المدينة مسلمًا كان أو غير مسلم ، كما كفلت الحق في حرية الاعتقاد، فلا إكراه لأحدٍ على أن يغير دينه أو معتقده، ويدخل في إطار هذه الحرية حماية دور العبادة لأهل كل معتقد، كما نصت الوثيقة على حماية الملكيات الخاصة ، فلا يعتدي أحدٌ على مال أحدٍ بأي نوعٍ من أنواع الاعتداء ، وللجميع أن يسعى لكسب ماله بعرق جبينه وكدِّ يمينه ما دام في إطار ما أحلَّ الله (عز وجل) ، كما نصت الوثيقة على حفظ الأعراس وصيانتها وأنه حق للجميع .

لقد كفلت الوثيقة النبوية حق التعايش بين جميع قاطني المدينة المنورة، وكانت هذه الوثيقة بجميع بنودها نموذجًا يُحتذى، وترجمة

واقعية عملية لمعنى التعايش السلمى بين جميع طوائف الوطن الواحد
مهما اختلفت دياناتهم، وأعراقهم ، وعاداتهم ، وأعرافهم ، فالجميع
يخضع لنظام واحد يمكن أن يعبر عنه بالوحدة الوطنية للدولة.
وعلى هذا الدرب سار الصحب الكرام بعد رسول الله ﷺ، فهذا
علي ﷺ يقول: من كانت له ذمتنا فدمه كدمنا ، وديته كديتنا (١)،
وكان من عهود عمرو بن العاص ﷺ التي أعطاها لأهل مصر: أنهم
لا يخرجون من كنوزهم ، ولا أراضيهم ، ومن قبلهما جاء في عهد
عمر بن الخطاب ﷺ إلى أهل إيلياء: هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير
المؤمنين أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم
وكنائسهم وصلبانهم ، وسقيمتها وبريئتها وسائر ملتها؛ أنه لا تسكن
كنائسهم ، ولا تهدم ، ولا ينتقص منها ، ولا من حيزها، ولا من
صليبهم ، ولا من شيء من أموالهم ، ولا يكرهون على دينهم ، ولا
يضار أحد منهم (٢).

(١) سنن الدار قطني، كتاب الحدود والديات وغيره، حديث رقم: ٣٢٩٦.

(٢) تاريخ الطبري، ٦٠٩/٣.

ونتيجة لهذه التطبيقات العملية للمعايشة الآمنة والسلم المجتمعي الذي أقره الدين الإسلامي الحنيف في القرآن الكريم وفي السنة النبوية المطهرة ؛ كانت مظاهر المواطنة بين الناس قائمة على مظهرين رئيسين:

الأول: المساواة وتكافؤ الفرص فيما بين المواطنين جميعاً، بحيث لا يتحقق معنى المواطنة إلا بهذا المبدأ ، فالجميع متساوون في الحقوق والواجبات تجاه الوطن، ولا يكون الاختلاف إلا فيما تتطلبه الأمور المتعلقة بأحكام الشرائع والمعتقدات ، فلكل حقه في إقامة معتقده وشريعته ، وأبواب المساواة واسعة جداً ومتنوعة ، كالمساواة في أمور البيع والشراء والمعاملات المالية والتجارية والشراكات بكل أنواعها ، وكذلك في الوظائف والأعمال بشروطها وضوابطها التي تنظمها الدولة ويقرها القانون والدستور، وكذلك المساواة في التعليم ، والصحة ، وكل ما تقدمه الدولة من خدمات ، فالكل على أرض الوطن وفي ظل سمائه سواء فيما لهم وفيما عليهم.

الثاني: احترام نظام الدولة من قوانين ، وتشريعات ، وضوابط ،
ونظم، تنتظم حياة الناس في شتى مناحيها ، سياسية كانت أو
اقتصادية أو اجتماعية ، أو غير ذلك ، فما على المواطنين جميعاً إلا أن
يحترموا نظام الدولة ودستورها الذي ارتضاه الجميع منهاجاً
تنضبط به حركتهم على أرض الوطن.

وينبثق عن هذين المظهرين للمواطنة الحقيقية أن تكون هناك
رابطة عامة تجمع بين أفراد الوطن جميعاً في علاقة وطيدة، تلکم
العلاقة التي تسمو وترتفع عن أية علاقات أخرى ، إنها العلاقة
العامة بين أبناء الوطن التي يظهر من خلالها الولاء والانتماء
للمكان الذي ينعم الجميع بالعيش فيه ، ويطعم خيره كل من
انتسب إليه، ويستمتع بمقدراته ومكتسباته كل من تنسّم هواءه،
واستظل بسائه ، وتعفّرت قدماءه بغبرائه ، إنه الوطن ، ومن ثمّ
فالوطن ملك للجميع ، والدفاع عنه والحفاظ عليه واجب على
الجميع.

* * *

مفهوم المواطنة وتطورها التاريخي^(*)

تُعدُّ المواطنة والأمن وجهين لعملة واحدة، فالمواطنة تعدُّ أحد أهم روافد حقوق الإنسان، وتعتبر من القضايا المتجددة التي ما تلبث أن تفرض نفسها عند معالجة أي بُعد من أبعاد التنمية بالمفهوم الإنساني الشامل بصفة خاصة ، ومشاريع الإصلاح والتطوير بصفة عامة؛ لذا جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ليقر جملة من المبادئ، لعل من أبرزها تأكيد الحاجة إلى الأمن الذي يبقى من الأولويات الضامنة لحق المواطنة.

ولعلَّ مفهوم المواطنة من أكثر المصطلحات حاجةً إلى الإثارة والمدارسة والفهم، ومن ثمَّ التجسيد؛ لأن الانتماء حاجة متأصلة في طبيعة النفس البشرية، وإنسان من غير وطن " تائه"، والوطن من غير إنسان "مهجور" لا معنى له، ولذلك فإن مفهوم المواطنة ارتبط قديمًا بوجود الإنسان ذاته ، وارتباطه بالموطن أو المكان الذي يعيش فيه.

(*) مقدم دكتور/ محمد عادل عبد الحكم، وزارة الداخلية، مصر.

أولاً - مفهوم المواطنة:

يعد مفهوم "المواطنة" من المفاهيم الحديثة نسبياً ، ويستمد أصله من المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، فالمواطنة ليست مجرد ارتباط بأرض وإنما هي عقد اجتماعي بين الإنسان ووطنه، وكلما كان هذا العقد عادلاً ومتوازناً في الحقوق والواجبات ازداد شعور الفرد بمواطنته^(١) كما أن المواطنة ليست مفهوماً سياسياً أو قانونياً مجرداً، وليست كلمات تردد دون وعي بمضمونها وجوهرها، وإنما هي ارتباط معنوي وشعور بالحاجة إلى رابطة يمكن إيجاد فيه الإنسان ذاته، ويشعر بناءً على ذلك بأهمية الدفاع عن هذا المكان، وتلبية متطلباته واحتياجاته، وإعلاء المصلحة العامة على المصالح الشخصية أو العائلية الضيقة^(٢)؛ لذلك فإن

(١) المواطنة والأمن القومي ، د. عبد الفتاح سراج ، بحث منشور على شبكة الإنترنت ، ص ٥٤ .

<http://nm1771971.moontada.com/t5-topic#6>

(٢) المواطنة والأمن القومي ، ص ٥٦ وما بعدها .

المواطنة وإن كانت تولد مع الفرد فهي تنمو وتزدهر وتتجذر تدريجيًا مع إدراكه لحقوقه وواجباته^(١).

ويجب أن نعترف بأن هناك صعوبة كبيرة في وضع تعريف محدد لمفهوم المواطنة ، وأن معظم المحاولات التي بذلت في هذا الإطار لم تنجح سوى في الاقتراب من العناصر الأساسية لهذا المفهوم ، وهذا لما يتسم به هذا المفهوم من التعقيد ، ومن ثم فقد تعددت التعريفات الخاصة بالمواطنة طبقًا للمنظور الذي يتم التعامل به معها ، ومن ذلك ما يلي:

الجانب السياسي: المواطنة من هذا الجانب تشير إلى الحقوق التي تكفلها الدولة لمن يحمل جنسيتها ، والالتزامات التي تفرضها عليه؛ حيث إن مشاركة الفرد في أمور وطنه تشعره بالانتماء إليه^(٢) فالمواطنة

(١) الأجهزة الأمنية ودعم مفهوم المواطنة، د. نورهان الشيخ ، ورقة عمل مقدمة لندوة (دور وزارة الداخلية في تدعيم حقوق الإنسان)، مركز بحوث الشرطة بأكاديمية الشرطة ، فبراير ٢٠٠٨م.

(٢) المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر، د. بتول حسين علي ، ص ٢١ ، رسالة دكتوراه ، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية، ٢٠٠٦م.

بهذا المعنى مجموعة من الحقوق التي تمارس بشكل مؤسسي^(١).

الجانب القانوني: ذهب البعض إلى تعريف المواطنة بأنها:

علاقة يحددها الدستور والقوانين المنبثقة عنه، والتي تحمل وتضمن المساواة بين المواطنين، وما يستتبعه ذلك من التوازن بين الحقوق والواجبات، وبين العام والخاص.

وقد ذهب البعض الآخر إلى تعريف المواطنة بأنها: الإطار

القانوني الذي يحدد العلاقة بين الفرد والدولة وعلاقته بغيره من الأفراد، ويتمثل في مجموعة من الحقوق والواجبات في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية^(٢).

الجانب الاجتماعي: تم تعريف المواطنة في قاموس علم

الاجتماع بأنها : مكانة أو علاقة اجتماعية تقوم بين فرد طبيعي

(١) Failer * udilh-lynn:who qualifics? Rights ,citizenship,

and civil commitment of the homeless mentally ill
p1,princeton university, gulmann amy ,1995.

(٢) مناهضة التعذيب وحقوق المواطنة، د. إيمان شريف قائد، ص ١٠٩ وما بعدها،

ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر المواطنة الذي نظمه المجلس القومي لحقوق

الإنسان، القاهرة، نوفمبر ٢٠٠٧م.

ومجتمع سياسي (دولة)، ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول (المواطن) الولاء ، ويتولى الطرف الثاني (الدولة) الحماية، وتتحدد هذه العلاقة بين الفرد والدولة عن طريق أنظمة الحكم القائمة^(١).

وذهب البعض إلى تعريف المواطنة بأنها مصدر العلاقات الاجتماعية، على اعتبار أن العلاقات تستقيم على أساس سياسي (الانتماء) وليس على أساس ديني في المجتمع الديمقراطي^(١).

الجانب النفسي: إن المواطنة تعني التسامح والاحترام والقبول والتقدير للأفكار المختلفة، فالاختلاف يؤدي إلى "مناعة قوية"، وبالتالي إلى مجتمع أقوى، والتسامح لا يعني التنازل أو التساهل، بل يعني اتخاذ موقف إيجابي فيه إقرار بحق الآخرين في

(١) قاموس علم الاجتماع ، د. محمد عاطف غيث ، ص ٥٦٠، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، عام ١٩٩٩م.

(٢) المواطنة في زمن العولمة، د. السيد ياسين ، ص ٢٢ ومابعدھا، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٢م.

التمتع بحقوقهم^(١). وتعني المواطنة - أيضًا - الشعور بالانتماء والولاء للوطن ولقيادته ومؤسساته الرسمية التي هي مصدر الإشباع للحاجات الأساسية، وحماية الذات من الأخطار المصيرية.

الجانب الفلسفي: ويتجه هذا الجانب إلى تعريف الوطن بأنه البيئة الروحية التي تتجه إليه عواطف الإنسان القومية^(٢) وبعبارة أخرى أدق: هو المكان الذي يقيم الفرد فيه عادة بنية الاستقرار، وتقاس المواطنة استنادًا إلى معيار أساسي هو الجنسية كرابطة للانتماء، والخضوع بين الفرد والدولة.

الجانب الموضوعي: أمّا المقصود بالجانب الموضوعي للمواطنة فهو حالة نفسية وقومية وثقافية تعكس العلاقة بين الوطن والمواطن، وتعتبر المواطنة عنصرًا أساسيًا موحدًا للأمة، ووحدة الأمة لا يجب أن تؤسس فقط على علاقة المواطن بالدولة التي تقوم

(١) آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، د. ثناء فؤاد عبد الله، ص ٦٨، بيروت، ١٩٩٧م.

(٢) انظر: المعجم الفلسفي، د. جميل صليب، دار الكتاب اللبناني، بيروت ١٩٧٩م.

على الحقوق والواجبات، ولكن - أيضًا - على العلاقة بين المواطنين وبعضهم البعض التي تقوم على الإحساس بالهوية الثقافية للجماعة، فالمواطنة تتصل بفكر سياسي وتقاليد اجتماعية مبعثها الإيمان بالقومية، والاعتراف بالآخر الذي يجب أن يشارك.

ويتضح مما سبق أن المواطنة تعني أداء واجبات محددة، والتمتع بحقوق معينة، ومن جهة أخرى فإن المواطنة تعني الانتماء إلى بلد ما وإلى شعب يقطن هذا البلد، كما أنها وصف يطلق على العلاقات القانونية القائمة بين الوطن والمواطن، وتقوم هذه العلاقة على أساس التبادل من ناحية الحقوق والواجبات؛ من أجل ضمان قيام الدولة بوظيفتها الأساسية في قيادة المجتمع.

ثانيًا - التطور التاريخي لمفهوم المواطنة:

وجدت المواطنة منذ أن وجدت الكيانات والتجمعات البشرية والمجتمعية، لكن أقرب معنى لمفهومها المعاصر في التاريخ القديم يعود إلى دولة المدينة عند الإغريق؛ حيث شكّلت الممارسة الديمقراطية لأثينا تطبيقًا له، فيما يعود تاريخ ابتداء مبدأ المواطنة في

أوروبا إلى بداية ظهور الفكر السياسي العقلاني التجريبي، وتزايد تأثيره نتيجة حركة الإصلاح الديني وما تلاه من حركات النهضة والتنوير في الحياة السياسية.

من حقوق المواطنة عند القدماء المصريين:

سمح القدماء المصريون للغرباء بممارسة معتقداتهم الدينية الخاصة بهم دون تدخل أو رقابة ، وتقول الباحثة الفرنسية "إليزابيث لافون": كان التسامح من العلاقات البارزة في الحضارة الفرعونية ، بل وصل الأمر بالحضارة الفرعونية أن عرف قدماء المصريين الحق في التكافل الاجتماعي ، وأساسه هو مدُّ يد العون إلى كل محتاج، وإغاثة الملهوف ، وحماية الضعيف ، ومن النتائج التي رتبها القانون المصري القديم على واجب التكافل بين أبناء الشعب إلزام كل من يرى شخصاً يتعرض لأذى جسيم أن يبادر إلى إنقاذه، فإن لم يستطع فعلية إبلاغ الجهات المسؤولة، كما حرص حكماء مصر القديمة على الحق في التعليم^(١).

(١) المواطنة والتغيير .. دراسة أولية حول تأصيل المفهوم وتفعيل الممارسة ، د.سمير

مرقص ، ص ٤٠ ، مكتبة الشروق الدولية ، ٢٠٠٦ م.

لقد عرف قدماء المصريين الكثير من حقوق المواطنة ، وتمثّل ذلك في معرفتهم للحق في الحياة ، والحق في الحرية، والمساواة بين الجنسين، وحرية العقيدة الدينية، والحق في التكافل الاجتماعي، والحق في التعليم ، والحق في التملك ، والحق في الكرامة ، وعرفوا - أيضًا - حقوق المسنين والكبار ، وفي مقابل ذلك التزموا بأداء واجباتهم من دفع ضرائب ، أو أداء خدمة عسكرية ، أو الالتزام بالقوانين، وكل ما سبق هو جوهر المواطنة.

المواطنة في اليونانية القديمة:

كانت الديمقراطية اليونانية القديمة مبنية على أساس أن المدينة تحكم من أجل الأكثرية، والحرية هي مبدأ الحياة العامة، وكانت الحكومة اليونانية في طابعها دولة مدنية، وكانت الروابط بين المواطنين فيها وثيقة بدرجة كبيرة بسبب القرابة والصدقة والجيرة التي كانت تجمعهم، واشتركهم في الحياة العامة اليومية، وكانت تجمعهم لغة واحدة ودين عام ، وكانت تجمعاتهم ومباحثاتهم تتم في ساحة السوق، وبالتالي كان المواطنون يقضون معظم وقتهم في

المدينة، وهذا كله أدى إلى أن يكون ولاء المواطن اليوناني لدولة المدينة، وليس لمجموعة معينة، أو لعائلته، أو لعشيرته، أو لبلدته^(١). والمواطنة اليونانية كانت تُعد حقاً وراثياً محصوراً في أبناء أثينا من الرجال، ولم تكن الإقامة مؤهلاً يعتد به لنيل حق المواطنة، فقد استثنى من حق المواطنة الغرباء المقيمون والأطفال والنساء^(٢) وبالنظر إلى طبيعة عمل الديمقراطية المباشرة التي كانت سائدة في المجتمع اليوناني القديم نجد أن المواطنين تمتعوا بحقوق عديدة بشكل متساوٍ^(٣)، حيث كان للمواطنة - من منطلق المشاركة السياسية- إرهاصات أولى في الديمقراطية اللاتينية القديمة، رغم أنها لم تكن مشاركة كاملة؛ حيث كانت تقتصر على بعض فئات الشعب دون غيرها؛ وهم من تتوافر فيهم شروط المواطنة اللاتينية،

(١) انظر: دور الشرطة في تكريس المواطنة، للرائد/ علاء سلام، والرائد/ وسام الصبان، ص ٥، دبلوم العلوم الجنائية، أكاديمية الشرطة، كلية الدراسات العليا ٢٠١٠م.

(٢) انظر: دور الشرطة في تكريس المواطنة، ص ٦ وما بعدها.

(٣) انظر: المرجع السابق، ص ٧.

وهي أن يكون مواطناً أثينياً، ذكرًا، حرًا^(١) وبذلك تحددت صفة المواطنة فيما يمثل سُدس المجتمع الأثيني، كما أن الديمقراطية القديمة لم تكن تعرف الحرية بمعناها الحديث^(٢).

وعلى الرغم من قصور مفهوم المواطنة الأثينية لأنها مشروطة ومحدودة، إلا أنها كانت ممارسة ديمقراطية فعالة افتقدتها العديد من التجارب التاريخية على مدى عصور إنسانية كاملة^(٣).

المواطنة في الحضارة الرومانية:

تطوّر مفهوم المواطنة في ظل الإمبراطورية الرومانية، فبعد أن كانت حقًا وراثيًا لأبناء روما توسع حق المواطنة - بعد صدور مرسوم إمبراطوري سنة ٢١٢ ميلادية - ليشمل جميع أراضي الإمبراطورية الرومانية وأقطارها ، وبعد سقوط الإمبراطورية الرومانية تراجع مفهوم المواطنة ، وفي فترة الإقطاع وحتى نهاية

(١) المواطنة وحقوق الإنسان في ظل المتغيرات الدولية الراهنة، د. مصطفى الشار، ص ١٠٤.

(٢) الديمقراطية وفكر الدولة، د. عبد الفتاح حسين العدوي، ص ١٤-١٦، مؤسسة سجل العرب، سلسلة الألف كتاب، سنة ١٩٦٤م.

(٣) المواطنة وحقوق الإنسان في ظل المتغيرات الدولية الراهنة، ص ١٠٧.

العصور الوسطى - التي امتدت بين ١٣٠٠-١٤٠٠ ميلادية - كانت المواطنة في أوروبا حقاً محصوراً للملكي الأراضي ، وبحسب الوضع الاجتماعي والسياسي للفرد^(١).

ولقد أسهم القانون الروماني القديم في إرساء مفهوم المواطنة في الإمبراطورية الرومانية ، فالمواطنة الكاملة كانت تتضمن أربع مزايا، منها ما اعتبر حقوقاً عامة ، وهي: الخدمة في الجيش ، والتصويت في المجلس ، والتعيين في الوظائف العامة ، والحق في رفع الدعاوى والاستئناف ، أما الأخيرتان فهما حقوق خاصة ، وهي الزواج ، والتجارة مع المواطنين الآخرين.

وكانت تلك الحقوق غير مصرح بها في البداية لغير المواطنين، وفي ظل المجتمع الإقطاعي أصبحت كل إقطاعية وحدة سياسية واقتصادية واجتماعية تقوم على رابطة التبعية للسيد الإقطاعي، بالإضافة إلى رابطة الإقليمية أو التواجد على أرض الإقطاعية،

(١) الفكر السياسي الغربي ، د. علي عبد المعطي محمد، ص ٨٥-٨٦، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، سنة ٢٠٠٥ م.

وزهدت كل المفاهيم الأخرى مثل القرابة والديانة واللغة كمحددات لمفهوم المواطنة ، وفي مرحلة تالية ، وبعد أن ساد الولاء الشخصي حقبة طويلة عادت السيادة للشعب ، واستقرت فكرة المواطنة على أساس الإرادة المشتركة للجماعة ؛ الأمر الذي جعل فكرة المواطنة تربط الفرد بالدولة .

المواطنة والعقد الاجتماعي:

طرح بعض المفكرين والفلاسفة، مثل: "هوبز ولوك وروسو ومونتسكيو" أن المواطنة تقوم على العقد الاجتماعي ما بين أفراد المجتمع والدولة أو السلطة ، وإن اختلف منطقته من مفكر لآخر، ولكنهم جميعاً أجمعوا أن هذا العقد يرتب حقوقاً وواجبات، وهو ما يُعد أساس المواطنة، وعليه فقد ساد مفهوم المواطنة^(١)؛ حيث تحول المواطن إلى ذات حقوقية وكيثونة مستقلة ، بعد أن كانت القبيلة أو

(١) الإمبراطورية - إمبراطورية العولمة الجديدة ، د. أنطونيد نيجري - مايكل هارديت ، ص ١٤-١٦ ، ترجمة / فاضل جند ، مؤسسة سجل العرب ، سلسلة الألف كتاب ، سنة ١٩٦٤ م .

العشيرة أو الوحدة العضوية هي ذلك الإطار الذي ترتبط علاقاته فيه بالآخرين بناءً على موازين القوة ومنطق الغلبة^(١).

المفهوم الحديث للمواطنة:

تطوّر مفهوم المواطنة في العصر الحديث، وأصبح أساس مفهوم المواطنة مبنياً على فكرة الشعب صاحب السيادة، وفكرة وجود حقوق أساسية للفرد كإنسان أولاً، وكمواطن من أبناء الشعب ثانياً، وأصبح مفهوم المواطنة في تطور مستمر خلال القرون السابقة منذ ما يقرب من مائتي عام -مع اندلاع الثورة الفرنسية، وظهور أمريكا، وظهور الدولة القومية- إلى وقتنا الحاضر، وكان تطوره متزايداً على اعتبار أن الشعب مصدر السلطات وصاحب السيادة، ووجود حقوق أساسية للإنسان، فأصبح مفهوم المواطنة حقاً غير منازع فيه، وامتد ليشمل فئات من المواطنين لم تكن تتمتع بحق المواطنة، مثل: "النساء"، فأصبحن يتمتعن بحق المشاركة السياسية في اتخاذ

(١) حول المواطنة وحقوق الإنسان، د. خالد مصطفى علي فهمي إدريس، ص ١١٥.

القرارات الجماعية، إلا أن ذلك لم يكن إلا في القرن العشرين، وفي بريطانيا - أيضًا - لم تحصل النساء على حق الانتخاب إلا في عام ١٩٢٩م، وفي فرنسا في عام ١٩٤٥م، وتعددت أبعاد مفهوم المواطنة فشملت الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، ولم تقتصر على الجوانب السياسية والقانونية^(١).

المواطنة في الفكر القومي:

ظهرت المواطنة بمفهومها الحديث في طيات الدولة القومية؛ حيث أصبحت الدول والشعوب تتشكل على أساس قومي وشعبي مبني على وحدة الأرض والتجربة التاريخية والثقافية، فأصبح للمواطنة حدود إقليمية ووطنية للانتماء والمشاركة، وسبل للمساواة والعدالة، وحقوق منصوص عليها يلتزم بها الحكام ويتمتع بها المواطنون^(٢).

وظل مفهوم المواطنة له ارتباط وثيق بالدولة القومية حتى نهاية

(١) حول المواطنة وحقوق الإنسان، ص ١١٥ وما بعدها.

(٢) المواطنة وحقوق الإنسان في ظل المتغيرات الدولية الراهنة، د. علي ليلة، ص ٦٠.

القرن العشرين، إلى أن ظهرت أشكال للمواطنة فوق قومية، واكتسب المفهوم اهتمامًا متزايدًا في الفكر القانوني والدستوري المعاصر؛ نتيجة شيوع مفهوم العولمة واختراقها حدود الدولة القومية، وتضاؤل الفجوة بين الأمم والشعوب، وزيادة المؤثرات الثقافية الوافدة من الخارج، والتي يرى البعض أنها قد تضعف المواطنة، وتقلل من شعور الشخص بالانتماء لوطنه.

وتُعدُّ التكتلات المتمثلة في الاتحاد الأوروبي مثالاً لذلك، من حيث تثبيت مواطنة أوروبية بالنسبة لكل مواطن من الدول الداخلة في الاتحاد، ويمكن اعتبارها مواطنة عابرة للقوميات، بالإضافة إلى كونه مواطنًا في دولة أوروبية محددة مثل فرنسا أو هولندا أو بلجيكا، ففي ظل الاتحاد الأوروبي تغير مفهوم المواطنة، وأصبح هناك ما يسمى بالمواطن الأوروبي، والهوية الأوروبية، والتي تتجاوز حدود الدولة القومية^(١).

(١) المواطنة في زمن العولمة، د. السيد ياسين، ص ٢١، المركز القبطي للدراسات الاجتماعية، سلسلة المواطنة لسنة ٢٠٠٢م.

تطور مفهوم المواطنة عند العرب:

يرى البعض أن كلمة الوطن في اللغة العربية لم تستعمل بمعنى الدولة إلا في العصر الحديث، فأنت إن اطلّعت على "لسان العرب" مثلاً وجدت أن معنى الوطن فيه هو المنزل ، وفي ذلك الوقت البعيد نسبياً كان يطلق على الوطن لفظ البلاد أو الديار^(١).

وقد مرت المواطنة عند العرب بعدة مراحل تمثل نقاط تحول جذري في مفهومها وأبعادها، حيث بدأت في أشكال وأنماط المواطنة المنقوصة التي تحقق مشاركة محدودة وتخص بعض فئات المجتمع، ثم مساواة محصورة بين أفراد طبقة أو جنس أو نوع، لكنها ليست مساواة عادلة بين مختلف فئات المجتمع وطوائفه^(٢) كما أن خضوع العديد من البلدان العربية للاستعمار وللاحتلال أو نظم الوصاية والانتداب أثر بدوره على وضع المواطنة للمواطنين

(١) المواطنة المصرية ومستقبل الديمقراطية ، المستشار د. يحيى الرفاعي ، المجلد الأول، ص ٣٥.

(٢) أزمة المواطنة بين الدولة القومية والعولمة ، د. سهير عبد السلام ، ص ٤، بحث ألقى في مؤتمر الجمعية الفلسفية ، ديسمبر ٢٠٠٦ م.

العرب في هذه البلاد، من زاوية حرمانهم من حقوقهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

غير أن المواطنة تغير وضعها بعد أن نالت هذه البلاد العربية استقلالها في بداية الخمسينيات ، وإن كانت قد تفاوتت في إتاحة الفرصة لمواطنيها بالتمتع الكامل بثمار المواطنة حسب النظام السياسي الوطني الذي تمت إقامته ، ومدى ديموقراطيته ، ودرجة انفتاحه وقبوله بالتعددية أو انغلاقه وجموده^(١).

تاريخ المواطنة في مصر:

ذهب لفيف من الدارسين لتطور المجتمع والسياسة في مصر إلى أن مفهوم المواطنة المصرية بدأت إرهاصاته مع بناء الدولة الحديثة على يد "محمد علي"، وتعزيز خضم النضال الوطني والدستوري من أجل استقلال الوطن وسيادة المواطن^(٢).

(١) المواطنة في زمن العولمة، ص ٦٥.

(٢) ورقة عمل عن حقوق المواطنة ، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، ص ١٥، مركز استطلاع الرأي العام بمجلس الوزراء ، ٢٠٠٦م.

والقارئ للتاريخ الحديث يمكنه أن يلاحظ كيف توالى لحظات النهوض بالوطن مع قدرة المواطن المصري على أن يُمارس المواطنة ، ويمكننا أن نرصد حركة المواطنة في مصر الحديثة والمعاصرة صعودًا وهبوطًا ، كذلك ارتباط حركة المواطنين هذه بالموقف من المحتل الأجنبي^(١) ويمكننا القول إن التحرك نحو المواطنة في مصر كان حصيلة تفاعلات داخلية من جهة، ومحاولة لإنجاز الاستقلال الوطني من جهة أخرى^(٢).

وختامًا.. فإن المواطنة قد مرّت بمراحل عديدة على مر التاريخ، ظهرت فيها حقوق المواطنة ، وتطور مفهومها ، وارتبط بتطور المجتمعات ؛ بداية من الدولة المدنية عند اليونان ، مرورًا بمفهوم المواطنة مقابل الغرباء عند الإغريق ، وقانون التسامح عند القدماء

(١) المواطنة المصرية ومستقبل الديمقراطية، د. سمير مرقص، المجلد الثاني، ص ١٠٥١ -

١٠٥٢، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة لسنة ٢٠٠٥م.

(٢) انظر: المواطنة المصرية، د. نهال المنوفي، المجلد الأول، ص ٢٩، مركز البحوث

والدراسات السياسية، القاهرة لسنة ٢٠٠٥م.

المصريين، ثم حكم الإقطاع في العهد الروماني، ثم في العصر الحديث -منذ ما يقرب من مائتي عام - وظهور الدولة القومية ؛ حيث مرت بصراع مرير من أجل تحقيق المواطنة ، وحصول المواطنين على حقوقهم السياسية من حرية ، ومساواة ، وعدالة اجتماعية ، ومشاركة في تولى المناصب العامة ، والحصول على الامتيازات الحكومية ، وأدائهم لواجباتهم من دفاع ، وضرائب ، وطاعة للقوانين ، والانتماء .

* * *

مشروعية الدولة الوطنية (*)

في السياق والمناخ الفكري الصحي لا يحتاج الثابت الراسخ إلى دليل ، لكن اختطاف الجماعات المتطرفة للخطاب الديني واحتكارها له ولتفسيراته جعل ما هو في حكم المسلّمات محتاجاً إلى التدليل والتأصيل ، وكأنه لم يكن أصلاً ثابتاً ، فمشروعية الدولة الوطنية أمر غير قابل للجدل أو التشكيك ، بل هو أصلٌ راسخٌ لا غنى عنه في واقعنا المعاصر، حيث يؤكد العلماء الثقات أن الدفاع عن الأوطان من صميم مقاصد الأديان ؛ لأن الدين لا بد له من وطن يحمله ويحميه ، وإلا لما قرّر الفقهاء أن العدو إذا دخل بلدًا من بلاد المسلمين صار الجهاد ودفع العدو فرض عين على أهل هذا البلد رجالهم ونسائهم ، كبيرهم وصغيرهم ، قويهم وضعيفهم، مسلحهم وأعزلهم ، كلٌّ وفق استطاعته ومُكنته ، حتى لو فنوا جميعاً ، ولو لم يكن الدفاع عن الديار مقصدًا من

(*) أ.د/ محمد مختار جمعة، وزير الأوقاف، رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.

أهم مقاصد الشرع لكان لهم أن يتركوا الأوطان وأن ينجوا بأنفسهم وبدينهم.

وتعني الدولة الوطنية احترام عقد المواطنة بين الشخص والدولة، وتعني الالتزام الكامل بالحقوق والواجبات المتكافئة بين أبناء الوطن جميعاً دون أي تفرقة على أساس الدين أو اللون أو العرق أو الجنس أو اللغة، غير أن تلك الجماعات الضالة المارقة المتطرفة المتاجرة بالدين لا تؤمن بوطنٍ ولا بدولة وطنية، فأكثر تلك الجماعات إما أنها لا تؤمن بالدولة الوطنية أصلاً من الأساس، أو أن ولاءها التنظيمي الأيديولوجي فوق كل الولاءات الأخرى وطنية وغير وطنية، فالفضاء التنظيمي لدى هذه الجماعات أرحب وأوسع بكثير من الدولة الوطنية والفضاء الوطني.

وتسوّق سائر الجماعات المتطرفة أنها حامية حمى الدين، وأنها إنما تسعى لتطبيق حكم الله (عز وجل) وإقامة شرعه، وبتساءل: أين ما تقوم به هذه الجماعات من قتل ونسف وتفجير وتدمير وسفك للدماء وانتهاك للأعراض وسبي للحرائر ونهب للأموال

وترويع للآمنين من شرع الله وحكمه.

إن ما تقوم به هذه الجماعات المتطرفة هو عين الجناية على الإسلام، ذلك أن ما أصاب الإسلام من تشويه لصورته على أيدي هؤلاء المجرمين بسبب حماقتهم لم يصبه عبر تاريخه على أيدي أعدائه المتربصين به ، إلا من خلال استخدامهم لعناصر الجماعات المتطرفة والإرهابية من بعض المتاجرين بالدين والقيم ، الذين يلوون أعناق النصوص ويحرّفون الكلم عن مواضعه ، أو بعض من لا خَلَقَ لهم من الخونة والعملاء الذين يبيعون دينهم وأوطانهم بثمن بخس.

وأؤكد على أمور، منها:

الأول: أن الإسلام لم يضع قالبًا جامدًا لنظام الحكم لا يمكن الخروج عنه ، إنما وضع أسسًا ومعايير متى تحققت كان الحكم رشيدًا يقرّه الإسلام ، وفي مقدمتها مدى تحقيق الحكم للعدل والمساواة وسعيه لتحقيق مصالح البلاد والعباد ، ولا إشكال بعد ذلك في الأسماء أو المسميات ، لأن العبرة بالمعاني والمضامين لا بالأسماء ولا بالمسميات.

الثاني: أنه حيث تكون المصلحة، ويكون البناء والتعمير، فثم شرع الله وصحيح الإسلام ، وحيث يكون الهدم والتخريب والدمار فثمة عمل الشيطان وجماعات الفتنة والدمار والخراب.

الثالث: أن العمل على تقوية شوكة الدولة الوطنية وترسيخ دعائمها مطلب شرعي ووَطَنِيٌّ ، وأن كل من يعمل على تقويض بنيان الدولة أو تعطيل مسيرتها ، أو تدمير بناها التحتية ، أو ترويع الأمنين بها، إنما هو مجرم في حق دينه ووطنه معًا.

الرابع: أننا في حاجة ملحة إلى إعادة قراءة تراثنا الفكري قراءة دقيقة واعية تفرّق بين الثابت والمتغير، بين ما ناسب عصره وزمانه ومكانه من اجتهادات الفقهاء وما يتطلبه عصرنا ومستجداته من قراءة جديدة للنصوص ، يقوم بها أهل العلم والاختصاص؛ لحل إشكاليات الحاضر وفق ظروفه وتحدياته ومتطلباته ، مع الحفاظ على ثوابت الشرع الحنيف .

* * *

الإسلام.. والمواطنة (*)

تُجمَعُ دائرة المعارف البريطانية وموسوعة الكتاب الدولي وموسوعة كولير الأمريكية على تعريف المواطنة بأنها: عضوية كاملة تنشأ من علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات كدفع الضرائب والدفاع عن البلد، وبما تمنحه من حقوق كحق التصويت وحق تولي المناصب العامة في الدولة^(١)، وفي الفكر العربي المعاصر تعرف بأنها: تحالف يقوم على رفض التمييز بين أناس أحرار، وممارسة حقوقهم وواجباتهم المواطنة بصرف النظر عن اختلافهم أو درجة إيمانهم.

إن مفهوم المواطنة ليس حديثاً ولا مستحدثاً في الإسلام، فقد أقام سيدنا محمد ﷺ أنبل المجتمعات ، وأرسى فيها أرفع القيم، ومنها قيم المواطنة الصالحة التي تجعل كل فرد عضواً صالحاً في

(*) د/ وجدي زين الدين، رئيس تحرير «الوفد».

(١) نقد السياسة والدين والدولة، د/ برهان غليون، ص ١٤٦.

مجتمعه، ولاءً وانتماءً وعملاً وسلوكًا، ومن قيم المواطنة في العهد النبوي ما يلي:

- حب الوطن ، وعدم خيانتته ، والدفاع عنه في أوقات السلم والحرب ، وحمایته من الأخطار، وصدّ الشائعات عنه ، وحفظ أمنه واستقراره ، والتصدي لمن يزرع الفتنة والفرقة فيه ، والعناية بمصالحه العليا ، وقد أرسى النبي ﷺ هذه المبادئ حتى جعل المدينة النبوية واحة أمن وأمان ، ونصدى بحزم لكل محاولة مغرضة لزعزعة استقرار المدينة داخليًا وخارجيًا .

- بناء العلاقة الإيجابية بين مؤسسات الوطن وأفراده، والتي تقوم على أساس الحقوق والواجبات المتبادلة والمنوطة بكل طرف، من ولاء ، ووفاء ، واحترام ، وتوقير ، وجلب المنافع ، ودفع المضار .

- احترام النظام والقانون، وقد رَسَخَ الإسلام هذا الجانب صيانة للمجتمع من الخلل والفوضى ، وقد أعلى النبي ﷺ روح القانون

- والعدالة في المجتمع، فلا ظلم ولا فوضى ولا محاباة.
- التعايش السلمي؛ حيث جعل الإسلام المحافظة على الأنفس والأعراض والأموال والأوطان من الضروريات التي يجب المحافظة عليها، وحرّم الاعتداء عليها، ووضع النبي ﷺ المواثيق التي تحقق السلام في المجتمع، وترسي دعائم العلاقات السلمية بين المسلمين وغيرهم.
- تحقيق المحبة والتألف والتكاتف بين أفراد المجتمع، وشرع الإسلام أموراً عدة من أجل ذلك، كاللقاء السلام وردّه، والتزاور، والتهادي، واجتناب أسباب التفرق والاختلاف وما يثير البغضاء والتشاحن، ومدح الله تعالى الأنصار بهذه الخصلة، وهي المحبة، قال تعالى: ﴿يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾^(١).
- التكافل الاجتماعي، بحيث يقوم المجتمع بدوره تجاه أي فرد هو عضو فيه، من جهة العناية به، ومد يد العون له مادياً ومعنوياً، وقد رَسَخَ النبي ﷺ قيم الإحسان والبر وتفريج الكرب

(١) الحشر، الآية: ٩.

والتعاطف، كما شرع الزكاة والصدقة والوقف وعمل الخير،
وخصَّ الفئات الضعيفة بمزيدٍ من العناية، كالفقراء والأيتام
والأرامل وكبار السن ، حتى غدا المجتمع النبوي متضامناً
كالجسد الواحد .

- بناء العلاقات الإنسانية الراقية ، فُشِّرت الحقوق العامة
والخاصة كحقوق الأرحام ، والجيران، والضيوف، والأصدقاء،
وغيرهم.

- الاهتمام بالأسرة ؛ كونها ركيزة المجتمع ، وحاضنة الأفراد ،
فوطد الإسلام العلاقة بين الزوجين ، وأقامها على أساس المودة
والمحبة ، وبيّن حقوق الزوجين والأبناء ، وكان النبي ﷺ قدوة
في ذلك بالعناية بأسرته وخدمته لهم، فكانت أسرته أسرة
نموذجية يقتدي بها الجميع.

- بناء الفرد علمياً ، ويعتبر اليوم محور الأمية العلمية مفتاحاً
للمواطنة الصالحة ، ويعدّ التعليم الجيد أحد أهم الوسائل التي
تمكّن الفرد من مساعدة مجتمعه والإسهام في بناء اقتصاده ، وقد

أعلى الإسلام قيمة العلم ، وأولاه النبي ﷺ عناية كبيرة ، حتى حقق التعليم في العهد النبوي انتشاراً مذهلاً، وأصبح العلم والمعرفة سمة بارزة من سماته.

- التخلق بالأخلاق الحميدة ، وكان النبي ﷺ خير قدوة في ذلك، وصفه الله (عز وجل) بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(١)، ورسخ النبي ﷺ دعائم الأخلاق في المجتمع ، وأولاها عناية كبيرة ، حتى أصبح كل فرد في المجتمع مثلاً يُقتدى به في نبل أخلاقه.
- تحمّل المسؤولية ، والتحلّي بالرقابة الذاتية ، وبقظة الضمير ، وحسن أداء الأمانة ، وإتقان العمل ، فكل فرد مسئول عن أعماله أمام الله تعالى أولاً ، وأمام القانون والمجتمع ثانياً ، وقد أرسى النبي ﷺ هذا المبدأ في أحاديث كثيرة ؛ ليكون كل فرد رقيباً على نفسه ، يحثها على الخير، ويكفها عن الشر.
- العمل التطوعي، فقد نقى الإسلام الفرد وهذبته، ونمّى فيه روح

(١) القلم، الآية: ٤.

التضحية والإيثار، وطهره من الطمع والإفراط في حب المادة، ووعده بنيل العوض من الله (عز وجل) في الدنيا والآخرة، ورسخ النبي ﷺ هذه القيمة في المجتمع منذ قدومه المدينة ؛ حيث تطوع الجميع في بناء المسجد النبوي.

- المحافظة على البيئة ، فقد حثَّ النبي ﷺ على نظافة البيئة ، وحمايتها ، والمحافظة على الموارد الحيوية ، والعناية بالثروة الحيوانية والنباتية ، ومنع التبذير والإسراف ، وشرع حقوقاً للحيوان عكست سمو الحضارة الإسلامية منذ بزوغ فجرها.
- التحلي بالوسطية والاعتدال ، ونبذ الغلو والتطرف ، وتلك كانت سمة المجتمع الإسلامي في العهد النبوي ، حتى ظهرت فئات خارجة عنه ، لم ترتو من معينه الزلال ؛ فغلت وتطرفت، وكفرت واعتدت، فواجهها الصحابة الكرام ﷺ مواجهاة علمية توعوية لإرجاعها إلى جادة الصواب ، ومواجهة عسكرية حينما حملت هذه الفئات السلاح ظلماً وعدواناً وأصرت على القتال وسفك الدماء.

تلك إشرافات يسيرة من قيم المواطنة في العهد النبوي، لا تنقطع أنوارها، ولا تغيب شمسها، تعكس جمال حضارة إنسانية كبرى أراد أن يشوهها المتطرفون فعجزوا، وحاول أن يحجب إشرافها الأعداء ففشلوا، ولم تزد إلا تألقاً في عين كل منصف.

لقد كرس الإسلام في منظومته الفكرية والثقافية والعقدية مفهوم تعلق الإنسان بوطنه وبأرضه، وكان سبباً في التأكيد على قيمة الوطن وإعلاء المواطنة، واحتسب من قُتل دون أرضه ووطنه شهيداً، فالإسلام دين الفطرة جاء ليتمم مكارم الأخلاق، ومن ذلك حبّ الأوطان والدفاع عنها، وعن قدسيتها، وجغرافيتها، وحدودها، ومقدساتها، وسكانها، حيث إن الوطن في أعناق أبنائه أمانة يجب أن يدافعوا عنه بكل ما أوتوا من قوة وبأس، وقد شرع الجهاد في سبيل الله دفاعاً عن الدين والوطن والأرض والعرض، فمن قُتل في سبيل الدفاع عن وطنه كان شهيداً في سبيل الله (عز وجل) (١).

(١) انظر: الوطن والمواطنة في المنظور الإسلامي، موقع ميادين، ٢٠/١٢/٢٠١٨م.

إن التأسيس الشرعي لمفهوم المواطنة ينبع مما يأتي:

١- وحدة الأصل الإنساني: فكل الناس سواء في أصلهم وجنسهم، يقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾^(١).

٢- وحدة النزعة الفطرية الإنسانية: فكل الناس سواء في نزعتهم الفطرية الإنسانية التي فطروهم الله (عز وجل) عليها، وكلهم سواء في ميولهم الفطرية التي تقتضي التمسك بالمواطنة وحب الوطن، حتى إن الله (عز وجل) جعل الإخراج من الوطن معادلاً لقتل النفس، قال (عز وجل): ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾^(٢).

(١) النساء، الآية: ١.

(٢) النساء، الآية: ٦٦.

وحينما أمر الله سبحانه وتعالى نبيّه ﷺ بالهجرة من مكة إلى المدينة المنورة تأمل ﷺ في مكة ونظر إليها وقال: "وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ" (١).

٣- وحدة المصالح المشتركة والآمال والآلام: إن الوطن وعاء المواطنة، فمصالحه واحدة، وآماله بجعله عزيزاً كريماً محصناً منيعاً واحدة، وهذا يدفع المواطنين إلى الوقوف صفّاً واحداً، والتعاون يداً واحدة لرفع كيان الوطن، وصون عزته وكرامته، وتنميته والدفاع عنه؛ مما يجعل الوطن الذي هو وعاء المواطنة حقاً عامّاً لاستيطان جميع المواطنين.

ولما كان الأمر كذلك، ولما كانت المواطنة من الأمور المهمة في الإسلام؛ لذا فقد كان الاتجاه الإسلامي منذ عهد النبوة سبباً لإعلان مفهوم المواطنة قبل ظهور مفهوم الدولة الإقليمية المعاصرة، ويتمثل هذا السبق الوهاج في عمل مشهور أتمه رسول الله ﷺ بعد هجرته إلى المدينة، أثبت فيه المواطنة بكل معانيها وأسسها، والحقوق والواجبات

(١) سنن الترمذي، أبواب المناقب، باب فضل مكة، حديث رقم: ٣٩٢٥.

التي تفرضها تلك المواطنة، وهذا العمل هو تلك الوثيقة المشهورة تاريخياً وفي السيرة النبوية بـ «صحيفة المدينة»، التي أبرمها النبي ﷺ بعد هجرته إلى المدينة المنورة مباشرة، أي: في السنة الأولى من الهجرة. وختاماً.. فإن أهمية المواطنة التي أسس لها ورسخ لمفهومها الإسلام قولاً وفعلاً تتبلور باعتبارها ضرورة وحاجة لبناء الدولة الحديثة؛ نظراً لارتباطها بالحقوق المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية للمواطنين، حيث تشمل الحقوق المدنية والسياسية كل ما يهدف إلى تأمين سلامة الإنسان المادية والمعنوية، والحماية من التمييز، وممارسة حقوقه التي كفلها له الدستور والقانون، بينما تضم الحقوق الاقتصادية حق المواطن في مستوى معيشة لائق، والحق في الضمان الاجتماعي، أما الحقوق الاجتماعية والثقافية فتعني المشاركة في حياة المجتمع وهويته الثقافية والاجتماعية، وهي تؤثر على الجوانب الحياتية المختلفة للفرد، وتسهم في تطوير قدراته وتحقيقه لذاته.

* * *

الواجبات والحقوق في عقد المواطنة (*)

إن عقد المواطنة يعتبر حقيقة واقعة وأمرًا ملزمًا لتقنين العلاقة بين الإنسان ووطنه، وهو عقد كسائر العقود ، تتوافر فيه أركان أي عقد عادي ، وهي: التراضي والمحل والسبب ، كما أن له أحكامًا يجب احترامها ، ولا يحول دون ذلك التأصيل الفقهي ألا يتخذ هذا العقد صورة الارتباط التقليدي في العقود المختلفة ، حيث لا يؤثر ذلك في اعتباره عقدًا ؛ لأن التراضي في تلك العقود يختلف في صورته وفي مضمونه بحسب الموضوع الذي يتعلق به ، وظروف المتعاقدين فيه، والعلاقة التي ينظمها ، حيث تختلف ظروف المتعاقدين في تلك الحالات وغيرها ، فلا يكون لمجئ التعاقد بالصورة العادية محل، ومن ثمَّ يكون المطلوب هو التراضي الذي يؤلف بين إرادة الطرفين، وينزع من قلبيهما أسباب النزاع التي قد تنشأ عن المنافسة في الحق المعقود عليه ، ولهذا عرف الفقهاء نوعًا من التراضي الحاصل في مجال

(*) أ.د/ عبد الله مبروك النجار، أستاذ الشريعة والقانون بجامعة الأزهر، عضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف، عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة.

الروابط التعاقدية يمكن أن يعرف بالتراضي المفترض ، أو العقد الافتراضي ، وهو نوع من التراضي الذي يجمع بين إرادة طرفين على أمر معين ، وهذا الأمر يمكن أن يكون محل منافسة أو نزاع ، لكنها يتعايشان بأمن ودعة وتسليم بما ينشأ عنه من حقوق تبادلية بينها كل طرف للآخر، دون أن يكون بينهما عقد مكتوب بالطريقة المألوفة، أو وثيقة محررة على النحو الذي تصب فيه العقود ، أو تصاغ فيه روابطها ، وأمثلة تلك العقود كثيرة ، منها على سبيل المثال لا الحصر، امتداد آثار العقود إلى الخلف العام مثل الوارث أو الموصى له ، وذلك في الملك والإيجار وغيرهما.

وعقد المواطنة عقد كامل الأركان ، ولا يحول دون ذلك عدم وروده على النحو التقليدي للعقود ؛ لأنه وإن لم يرد على هذا الشكل فإنه صحيح في مضمونه الذي يفترض الرضا به ، والتسليم بتحمل تبعاته والوفاء بحقوقه ، والرضا المفترض في الروابط التعاقدية كاف في الإقرار بالحقوق المتبادل والرضا به ؛ لأن الحق البشري ذاته محل خلاف بين جماهير الفقهاء في الشريعة والقانون حول صياغة

تعريفه على نحو جامع مانع ؛ لطبيعة الحق البشري المتغيرة وغير
الثابتة.

وبالبناء على طبيعة الحق المتغيرة وغير الثابتة يجيء أطراد الحقوق
في الرابطة الوطنية ، ومن ثمَّ يكون المطلوب فيها هو الرضا بما يتفق
عليه الطرفان ويرتاح إليه ضميرهما من العمل الذي يرغب فيه كل
واحد منهما ويستحسنه ، وعلى هذا المنوال يمكن تعريف عقد
المواطنة بأنه: "ارتباط بين طرفين ، هما: أبناء الوطن والنظام الذي
يقود الحكم فيه، على حمايته من أي اعتداء داخلي أو خارجي،
واقسام الحقوق والواجبات فيه وفقاً لقواعد العدل والمساواة"،
وعلى ضوء هذا التعريف تتحدد الحقوق والواجبات في عقد المواطنة.

الواجبات المترتبة على عقد المواطنة:

تعتبر الواجبات المترتبة على عقد المواطنة مقدّمة على الحقوق
فيه، وذلك ما يقتضيه النظر الشرعي والعقلي ، فإن درء المفسدة
مقدّم على جلب المصلحة ، ومفسدة ضياع الوطن - ومن ثمَّ ضياع
مقدرات حياة أبنائه بضياعه - مقدّمة في دفعها على جني ثماره،

والتمتع بخيراته ، واستشعار السعادة بين أحضانه وداخل قراه ومدنه وبلدانه ، لأنه لو ضاع فلن يجني أحد شيئاً من ذلك، وسيوء بالخزي والخسران.

وجرياً على ذلك النسق المنطقي يجب البدء ببيان الواجبات في الرابطة التعاقدية المنظمة للحقوق والواجبات في عقد المواطنة، ويمكن تأصيل تلك الواجبات إجمالاً فيما يلي:

أولاً: الواجبات الدفاعية:

تأتي الواجبات الدفاعية على رأس قائمة الواجبات التي يفرضها عقد المواطنة على كل مواطن إذا كان مستوفياً لشروط القدرة على القيام بهذا الواجب ، وليس ممن أعتهم النصوص الشرعية من واجبات الدفاع ؛ لعدم قدرتهم عليها وفقاً لمعايير محددة ودقيقة تضمن الموضوعية والنزاهة في الإعفاء من ذلك الواجب المقدس.

وإذا كانت نفس الإنسان مصنونة وكان دمه معصوماً في شرع الله (عز وجل) وقوانين الناس ، فإن حرمة النفس وحب الحياة إذا تعارض مع حب الوطن والدفاع عنه فإن حب الوطن هو الذي

يتقدم؛ لأنه إذا لم يتقدم واستهان أبناء الوطن به فضاعت سيادته من أيديهم؛ ضاع منهم كل شيء، وتلفت مقاصد الدين ومصالح الدنيا؛ ولهذا أوجب الله سبحانه وتعالى على المواطن أن يدافع عن وطنه، وأن يحمل روحه على كتفه، فلا يرضن بها عليه، ولا يترأخي في بذلها إذا اقتضى الدفاع عن بلده ذلك، يدرك هذا المعنى من يقرأ قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾^(١).

والآيات الواردة في سياق الأمر الملزم بالدفاع عن الوطن بالنفس والمال كثيرة ومتعددة، وموضع استدلال في أبواب الفقه الإسلامي، فالنفس إذا كانت غالية ومصونة إلا أنها في سبيل حماية الأوطان تبذل وتهون، ويكون لصاحبها مع هذا العمل الجليل

(١) التوبة، الآية: ١١١.

فضل الشهادة ومنزلتها، وأكرم بها من منزلة ، وإذا كان بذل النفس من أجل الوطن بيعًا واجبًا لها في سبيل الله (عز وجل) على الرغم من حرمتها عند الله (عز وجل) ، فلأن يكون بذل المال والولد في سبيله واجبًا من باب أولى^(١).

وقد تغير واجب الدفاع عن الوطن اليوم، فلم يعد مواجهة بالسيف، أو لقاءً مباشرًا في مكان أو ميدان يتقابل فيه المتقاتلون بوسائل التسليح المعاصرة ، بل أصبح في بعض وسائله دفاعًا رقميًا وإعلاميًا يوجه نحو الأعداء ، ولا يغفل عن حماية عقول أبناء الوطن من تأثير الوشايات المثبطة ، والدعايات المختلفة الكاذبة، فإن التحصين النفسي ضد وشايات الأعداء أصبح مظهرًا من مظاهر القوة والتسلح عند اللقاء ، ناهيك عن تفعيل القنوات الدولية والاتصالات الدبلوماسية عبر السفراء وصناع القرار، فقد أصبح يمثل ركنًا كبيرًا في المساندة والمؤازرة ، وبخاصة عند

(١) كتابنا: الانتفاء في ظل التشريع الإسلامي ، ص ١٠٤ ، المؤسسة العربية الحديثة ، سنة

الجلوس لتوصيف الأنشطة القتالية ، وإصدار بيانات الإدانة الدولية التي تشحذ القوة المعنوية ضد المعتدي ، وتلوح له بالعقوبات الاقتصادية أو المقاطعة التكنولوجية ، وما إلى ذلك من وسائل المناصرة التي لم يعد لتقرير مصير المواجهات الدفاعية في أيامنا غنى عنها ، وقد غدا من المبادئ الحاكمة في ذلك أن كل وسيلة مشروعة تؤدي إلى النصر وحماية الوطن تعد عملاً واجباً يتعين اتباعه ويحرم إهداره ، وهي وسيلة مشروعة لغاية مشروعة ، وما من شك في أن واجب الدفاع على هذا النحو يتعين الوفاء به تجاه الوطن وفاء بعقد المواطنة ، وأداء لحق الوطن على أبنائه .

وذلك التنوع والتطور في استخدام أدوات الدفاع يدل عليه قول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾^(١) ، فقد دلّ هذا القول الكريم على وجوب إعداد القوة للدفاع عن الوطن بكل ما يستطيعه المدافعون من وسائل الدفاع وأدواته الموجودة ، أو التي يمكن

(١) الأنفال، الآية: ٦٠ .

اكتشافها مستقبلاً ، واستشراف المستقبل البعيد لتلك الوسائل لا يمنع من استعمال المتاح القريب إذا كان يفيد في حسم المواجهة ، أو المعاونة عليه ، وذلك وفقاً لما يقدره القائمون على شؤون الدفاع .

ثانياً: الالتزامات المرفقية:

من حق الوطن على أبنائه - إعمالاً لعقد المواطنة - أن يحافظوا على مرافقه العامة ، وأن يتعاملوا معها كتعاملهم مع أموالهم الخاصة ، بل أشد ، والقيام بهذا الالتزام يقتضي مراعاة عدة أمور، منها ما يلي:

(١) احترام النظم المحددة لاستعمال المرافق العامة:

يجب على كل مواطن أن يحترم النظم والتشريعات التي تحدد طرق استعمال المرافق العامة وأن يلتزم بتنفيذها، وذلك يقتضي أمراً زائداً على التزامه الشخصي ، وهو أن يلزم غيره بهذا الاحترام ؛ لأن الناس في استعمال تلك الحقوق كمثل ركاب سفينة واحدة يجمعهم هدف مشترك ووحدة مصير، وقد بين النبي ﷺ هذا المعنى بقوله : " مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَأَقِ فِيهَا ؛ كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا

وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلُهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ
مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ
نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ، فَإِن يَتْرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِن
أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا"^(١)، ومن ثمَّ يجب على
الجميع أن يحافظوا على سفينة الوطن، ومرافقه العامة.

(٢) احترام حق الغير في استعمال المرافق العامة:

من خصائص المرافق العامة أنها تتفرع عن حقوق الله (عز
وجل)، يقول التفتازاني: نسبة الحق إلى الله تشریفٌ لما قوي خطره،
وعظم نفعه، وشاع فضله بانتفاع الناس جميعًا به دون اختصاص
بأحد، ودون أن يستأثر به أحد، ومقتضاه أنه لا يجوز لأحد أن يمنع
غيره من الانتفاع به، كما لا يجوز له أن يحتكره أو أن يدعيه لنفسه
دون غيره^(٢)، ومن حقوق الله تعالى صيانة المرافق العامة واستعمالها

(١) صحيح البخاري، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة، حديث رقم:

.٢٤٩٣

(٢) التلويح، شرح التوضيح، ٢/١٥١، مكتبة صبيح.

بالحق مع الجميع^(١).

(٣) تداول الانتفاع بالمرافق العامة:

من خصائص العموم في المرافق العامة وارتباطها بحق الله سبحانه وتعالى أن الانتفاع بها يتناسب مع استخلاف الله (عز وجل) للإنسان ، حين جعله - منذ بداية خلقه - خليفة تتوالى أجياله ويتعاقب أبناؤه ، فالحقوق العامة تشمل الأجيال كلها ؛ لأن المقصود منها عمارة الوطن ، وذلك لا يقتصر على جيل واحد؛ بل يمتد عبر الأجيال ، ومن العدل والإنصاف أن يترك الجيل الحاضر لخلفه ما تلقاه من الانتفاع بالمرافق العامة عن سلفه ، فإن خلاف ذلك يعني الإفساد في الأرض وضياع الأديان بضياع الأوطان ، قال رسول الله ﷺ : "إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ وَفِي يَدِهِ فَسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا"^(٢).

(١) كتابنا: تعريف الحق ومعياري تصنيف الحقوق، ص ١٤٧.

(٢) مسند أحمد، حديث رقم: ١٢٩٠٢.

وقد أضاف الله (عز وجل) مال الفيء لله ولرسوله ﷺ، وهو ما يفيد عموم المالية فيه وفي أمثاله من الأموال والمرافق العامة، ثم بيّن حكمه وهو أن يكون لكل الأجيال ، ولا يكون حكراً على من يغتنون به من جيل دون غيره من الأجيال القادمة، فقال سبحانه: ﴿مَّا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾^(١)، ولهذا قال عمر بن الخطاب ؓ: ما بقي أحد من الناس في الحاضر والقادم إلا وله في تلك الأموال العامة حق وقد دخل في ذلك^(٢)، وقد أجمع المسلمون على أن من حق الأجيال القادمة أن يكون لها نصيب من أملاك وثروة الجيل الحاضر، وقد حكى هذا الإجماع: ابن قدامة في المغني ، كما ذكره غيره^(٣).

(١) الحشر، الآية: ٧.

(٢) انظر: أحكام القرآن للقرطبي، ١٨/١٢ وما بعدها.

(٣) المغني، ابن قدامة، ٥/ ٦٢ وما بعدها.

ثالثاً: الالتزامات المالية:

ومن الالتزامات التي يجب القيام بها وفاءً بعقد المواطنة أن يبذل الأثرياء ما يجب عليهم تجاه الوطن من الضرائب العامة والرسوم المقررة، فإن مجمل ما يدفع في هذا الباب مرده إلى القيام بمرافق الدولة، وإقامة ثغورها، وصيانة ما يحتاج إلى تجديد من عناصر قيامها.

ومن المؤكد أن حجب تلك المستحقات الوطنية أو التحايل لمنع الوفاء بها يعد جريمة من جرائم الاستيلاء على المال العام، وهو اقتطاع من حق الذين يحتاجون إلى تلك الأموال لإصلاح أو إنشاء ما يقيمون به حياتهم، ويحفظون به كرامتهم، فيكون ظلماً وإفساداً لحياة أولئك الذين يحتاجون إلى حقوق الدولة في أموال هؤلاء الذين كونوا ثرواتهم من فيض خيراتها، وفي هذا المعنى يقول النبي ﷺ: "مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ"^(١).

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، حديث رقم: ١٣٧.

رابعًا: الالتزامات الحضارية والتاريخية:

يعتبر تاريخ الأوطان آية كونية تحكي سيرة الناس وتصرفاتهم، وما ترتب عليها من نتائج ، وهذه التصرفات المقرونة بنتائجها تعتبر نتائج عملية للتجارب البشرية تفوق قيمتها أعلى مما تتكلفه التجارب العلمية لاختراع ما يقيم حياة الناس ويحميها من الضياع، ومن ثمّ فإن هذا التاريخ يعتبر آية كونية من آيات الله تعالى التي يجب أن يتعلم منها الناس ، ومن لا يعتبر بالتاريخ سيضع نفسه في تجربة حياتية غير معلومة النتائج ، ويمكن أن يخرج منها خاسرًا، ولو نظر إلى ما يناظرها في تاريخ من سبقوه سيتلافى كثيرًا من عوامل الإخفاق، ويحقق كثيرًا من جوانب النجاح ، ومن لا يعتبر بتاريخ من سبقوه سيكون حظه في النجاح محل نظر ، أو قل: محل عدم.

والحضارات القديمة سجلٌ منظورٌ لذلك التاريخ ، يمكن أن يتأمل الإنسان أثرًا منها فيقف منه على علم قد لا يحصله من عدة مجلدات في جملة من التخصصات ، ولهذا كانت المحافظة على الآثار وحمايتها واجبًا إسلاميًا قبل أن يكون واجبًا وطنيًا أو إنسانيًا ؛ لأنها

مصدر للعلم النافع الذي يشجع الإنسان على العمل المثمر، كما أن هذه الآثار تعتبر وسيلة من وسائل التعبير أنتجتها قرائح أعظم المفكرين وأكبر المثقفين من المبدعين والفنانين ، وبهذا يرتفع مستوى الذوق في التعبير الكامن خلف مكوناتها ، ويصل مداه إلى مختلف الأجناس وكافة الأطياف ، حيث لا يحتاج إلى لغة تقرأ، فالكل يفهم الرسم المنحوت والمخطوط بمجرد أن يقع نظره عليه، ويدرك منه ما يمكن أن يدركه وفقاً لتذوقه الفني ، وإحساسه الفطري ، ومن ثمَّ يجب الاهتمام بذلك التاريخ ؛ لأنه يعد تراثاً وطنياً يمثل أهمية مادية فيما يمكن أن يحدثه من تقدم، وقيمة أدبية في نظر كافة الشعوب ، لأن العطاء الكامن فيه يتعدى النطاق الوطني إلى المستوى العالمي ؛ فيستفيد منه العالم كله، وبسببه يكون الوطن الذي أنتجه صاحب فضل على الجميع ومحل احترام من الكافة.

ومما لا شك فيه أن واجبات الوفاء بعقد المواطنة لا تقف عند مفردات تلك الواجبات ؛ لأنها أكبر منها وأوسع من حدودها، ولكنها - على العموم - تعتبر تأصيلاً لأبوابها ، ويمكن أن يدخل

فيها ما يلائم كل جانب من جوانب تلك الالتزامات ، وإلا فإن حق الوطن كبير ، وواجب الوفاء به أكبر.

الحقوق المترتبة على عقد المواطنة:

يترتب على عقد المواطنة حقوق يجب أن تكون ميسورة الحصول لأصحابها ؛ ذلك أن جهة المطالبة فيها ذات طبيعة خاصة، حيث إن تلك الجهة هي التي تنصر صاحب الحق في العقد العادي ، وتتنصر له حتى يحصل عليه ، أما في حالة العقد الوطني فإنها هي المطالبة بالوفاء ، ومن ثم تكون هي الخصم والحكم فيه ؛ ولذلك فإن طرق الإلزام فيه تختلف عنه في حالة العقد العادي ، وغالبًا ما ينظم الدستور طريقة استيفاء تلك الحقوق وضمأن الوفاء بها ، ولهذا فإن الحديث عن الحقوق يقتضي تقسيمه إلى فرعين ، أولهما : لبيان مضمون الحقوق المقررة بعقد المواطنة ، وثانيهما : لبيان وسائل استيفاء تلك الحقوق وضمأناتها ، وذلك كما يلي:

مضمون الحقوق المقررة بعقد المواطنة:

إن الحصر لهذه الحقوق لن يكون نهائيًا ، حيث يختلف بتعدد النظم السياسية والأفكار الفلسفية الحاكمة للنظام التشريعي ، بل

بحسب أعراف المجتمعات وثقافتها والمراحل التاريخية المتوالية، ويبدو من خلال ما كتبه الفقهاء في باب السياسة الشرعية أن مرد تلك الحقوق من حيث مضمونها يعود إلى أمرين، هما: إقامة الأمن، وتحقيق العدل.

ضمانات استيفاء حقوق المواطنة:

تتمثل ضمانات استيفاء حقوق المواطنة في كفاءة من يقوم عليها، وفي الوثائق الوطنية التي تكفل الوفاء بها والمساءلة عن التقاعس بشأنها أو الإهمال فيها، ومن ثمَّ فإنَّ ضمانات تلك الحقوق تتمثل في أمرين، أولهما: كفالة الدولة لتلك الحقوق، وثانيهما: الرقابة الدستورية والتشريعية، وذلك ما يتعين بيانه:

أولاً: كفالة الدولة لحقوق المواطنين:

من المعلوم بالنظر والمشاهدة واستقراء سنن الله الجليلة في آياته الكونية أن الدولة أقدر على إنجاز الأمور، وأن لديها من وسائل حماية الحقوق والبت في مصادرها ما لا يتوافر لدى الأفراد، كما أن لديها من الوسائل الإدارية والرقابية والأجهزة التنفيذية ما يجعل كلمتها نافذة، وقد بيّن النبي ﷺ ذلك المفهوم لمعنى الدولة، واستقلال

كيانها، وأهليتها للتخاطب والتعامل مع غيرها ، وأهليتها لاحترام حقوقها وأداء واجباتها ؛ من خلال رسائله التي أرسلها إلى ملوك ورؤساء الدول المعاصرة له ، كهرقل ، والمقوقس ، وكسرى، وملوك اليمن ، وعمان ، وملك الغساسنة ، وغيرهم، وهذا يدل على وجود الدولة وجوداً فعلياً تباشر بمقتضاه سلطانها وسيادتها على أرضها، وعلى أهلها ، وفي ذلك من ضمان الوفاء بحقوقهم ما لا يخفى.

ومن المؤكد أن كيان الدولة وهيبتها على المستوى الدولي والمستوى المحلي يُعدّ من الأمور المستقرة في قلوب الناس وعقولهم، وهذا يدل على أنها محل ثقة فيما تقرر وموضع وفاء فيما تلتزم، وذلك - في حد ذاته - كافٍ للوفاء بحقوق أبنائها، لا سيما وأنهم هم الذين يختارون أولئك الذين يلتزمون بذلك الوفاء^(١).

ثانياً: الرقابة الدستورية والتشريعية:

من أهم ضمانات استيفاء المواطنين لحقوقهم العامة والخاصة ما يتوافر لتلك الحقوق من ضمانات تنفيذية وعملية ، وضمائنات

(١) انظر في هذا المعنى: كتابنا: الولاية الشرعية للأمن في الحرمين الشريفين، ص ١٢٤.

دستورية، ويمكن إبراز وجوه الضمانات من خلال هذين الأمرين:

(١) الضمانات الدستورية: يعتبر الدستور في أيّ دولة معاصرة هو الوثيقة المنظمة لحقوق المواطنين وتوفير الضمانات لاستيفاء تلك الحقوق ، ومن المؤكد أن أيّ مخالفة للدستور بخصوص إهدار حقوق المواطنين تمثل مخالفة لا تتطرق إليها الإجازة، ولا يفارقها البطلان، وعلى سبيل المثال فإن دستور جمهورية مصر العربية الصادر في سنة ٢٠١٤م، والمعدل سنة ٢٠١٩م قد نصّ على حقوق المواطنين الخاصة والعامة ، وأوجب حمايتها والمحافظة عليها، فنصّت المادة (٤) منه على أن السيادة للشعب وحده ، يارسها ويحميها ، وهو مصدر السلطات ، ويصون وحدته الوطنية التي تقوم على مبادئ المساواة والعدل وتكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، ونصت المادة (٩) على أن الدولة تلتزم بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين دون تمييز ، ونصت المادة (١١) على أنه: تكفل الدولة تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام

الدستور، ثم توالى النصوص المقررة لحق العمل، وأن الدولة تكفل خدمات التأمين الاجتماعي (مادة ١٧)، وأن لكل مواطن الحق في الرعاية الصحية، والتعليم، وحرية البحث العلمي، وضمان تكافؤ الفرص، وتلتزم الدولة بحماية الرقعة الزراعية وزيادتها وتجريم الاعتداء عليها، وحماية الثروة السمكية ودعم الصيادين (مادة: ١٩، ٢٣، ٢٩، ٣٠)، وتلتزم الدولة بالحفاظ على الموارد الطبيعية وحسن استغلالها وعدم استنزافها، ومراعاة حقوق الأجيال القادمة فيها (مادة ٣٢)^(١)، وأن الحفاظ على الأمن القومي واجب، والتزام الكافة بمراعاته مسئولية وطنية يكفلها القانون، والدفاع عن الوطن وحماية أرضه شرف وواجب مقدس (مادة ٨٦)، إلى غير ذلك من نصوص.

وكما يبدو من دلالات تلك النصوص فإنها تكفل للمواطنين حقوقاً واضحة ، كما تفرض على الدولة التزامات محددة في الوفاء

(١) وهو ما يرسخ فكرة الحقوق التداولية للأجيال ، وهي من خصائص الحقوق العامة، أو حقوق الله تعالى.

بتلك الحقوق ، والتي تشمل وجود الإنسان عزيزاً كريماً محترماً على أرض وطنه ، كما تنظم ضمانات استيفاء تلك الحقوق ، ومن المؤكد أن تحديد الحقوق و ضمانات استيفائها يعدّ أصلاً لتقرير تلك الحقوق وتفعيل الاستفادة بها.

(٢) الضمانات التنفيذية والعملية: من ثوابت الارتباط الوطني بين الدولة ومواطنيها وجود عقد يقوم على الرضا الصحيح والخالٍ من العيوب بين المواطنين والدولة ممثلة في أجهزتها ، وإذا كانت أجهزة الدولة تتمثل في ثلاث سلطات، هي: السلطة التنفيذية، والسلطة التشريعية ، والسلطة القضائية ، فإن تلك الأخيرة مستقلة ولا تخضع لتدخل أحد ممن سيقفون أمامها للحكم لهم أو عليهم، وذلك لما يجب أن تتمتع به من حيده واستقلال.

أما السلطة التنفيذية فيحددها دستور كل دولة وقانونها ، وأما السلطة التشريعية فإن الاختيار منها يكون بين الأفراد لانتخاب من يمثلهم ويقوم على رعاية مصالحهم ، وحقيقة الانتخاب أنه عقد بين المنتخبين وهم أفراد الشعب وبين من يختارونه ؛ ليكون صاحب

الولاية التشريعية في رعاية مصالحهم، وحقوقهم ، والمحافظة على بلدهم ، والذي يعد قاسمًا مشتركًا في كل الدساتير المعمول بها في الدول الإسلامية ، وهي إن لم تكن مأخوذة نصًا من الشريعة الإسلامية فإنها لا تخرج عن مبادئها ولا تخالف أحكامها ، وتعتبر تطبيقًا معاصرًا لما سبق أن قرره الفقهاء وهم يحددون معالم العلاقة بين سلطات الدولة ، وتحديدًا بين الحاكم والرعية^(١).

وختامًا.. فإن الوفاء بحقوق المواطنة وأداء التزاماتها ليس عملاً ثانويًا خاليًا من الضبط والتحديد والمساءلة ، ولكنه عملٌ شرعيٌّ منظمٌ تحكمه مبادئ التشريع الإسلامي ، وتحيط بمسائله أحكامه، ويستند إلى الأصول العامة للعلاقات الإنسانية ، وهذه الحقوق والواجبات تمثل العقد الذي يقوم على التراضي والتوافق بين طرفي العلاقة في الارتباط الوطني أو عقد المواطنة.

وعليه فإن التنظيم الدستوري والتشريعي المعاصر يعتبر تطبيقًا معاصرًا لمبادئ الشريعة الإسلامية ، حيث ينطلق منها في التوجه ،

(١) انظر في هذا المعنى: كتابنا: ولاية الأمن في الحرمين الشريفين، ص ١٠٥ وما بعدها.

ويلتقي معها في الغاية ، وهي : حفظ البلاد والعباد ، ليس في مصر
وحدها ، بل في كل دول العالم الإسلامي ، وعلى المستوى الدولي .

* * *

أسس التعايش في حقوق المواطنة في الإسلام^(*)

يمكن التعرف على الأسس أو القواعد المرتكزة على ميثاق التعايش المشترك في الإسلام بالتعاقد الذي بين الفرد والشعب والدولة ، فالكل يحيا في دولة الإسلام ويرتضي هويتها ونظامها، وهو ميثاق ينظم العلاقات بين رعايا الدولة على اختلاف الانتماءات الدينية، أو الجنسية، أو العرقية، أو القومية ، أو غيرها ، فهو تعاهد أو تعاقد بين الحاكم وبين المحكومين ، وبين المسلمين وغير المسلمين ، يجب عليهم احترامه ، والانصياع له ، والوفاء به ، وهو يتنوع إلى ثلاثة عهود :

أولاً : العهد الإسلامي ذو الطبيعة الإيمانية الدستورية على أصول الإيمان بين المسلمين ، وقوامه أركان الإسلام الخمسة، المتمثلة في: الشهادتين ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت ، وهم أيضاً المؤمنون بأصول الإيمان بالله تعالى ، والملائكة،

(*) أ.د./ محمد الشحات الجندي، رئيس الجامعة المصرية للثقافة الإسلامية نور مبارك، كازاخستان.

والرسل جميعاً ، والكتب السماوية ، واليوم الآخر .

فهذا العهد أقوى العهود وأكدها؛ لما فيه من الصلة الوثيقة التي تجعلهم متساندين متحابين متكافئين مع بعضهم البعض، كل منهم في حاجة الآخر في أمور الدين والحياة، على ما أشار إليه الحديث: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى" (١).

فبهذا الرباط يعم السلام الاجتماعي أفراد المجتمع، وتُؤدَّى الحقوق فيه بوازع من الضمير الإسلامي والإيماني، وألفة القلوب والمشاعر، وهو ما اجتمع عليه المسلمون في قوله تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ (٢)، فهو تقرير لركيزة السلم والأمن التي سادت بين الأوس والخزرج بعد الدخول في الإسلام ، بل وبين بعض المهاجرين من قريش فيما كان بين بعضهم من عداوات قبل

(١) مسند أحمد، حديث رقم: ١٨٣٨٠ .

(٢) آل عمران، الآية: ١٠٣ .

اعتناقهم للدين الإسلامي، ولا يعرف قيمة هذه الصلة إلا من اطلع على حالة العربي قبل وبعد الإسلام، فقد عمر الإيمان في النفوس فأثمر الألفة، وهي منة إلهية مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(١).

وقد أثمر هذا العهد تقوية النسيج الاجتماعي والالتزام الحقوقي، ومما يشهد لذلك أنه لما تقلد عمر بن الخطاب رضي الله عنه القضاء مكث سنة كاملة لا يتخاصم إليه أحد، وعندها طلب من أبي بكر الصديق رضي الله عنه إعفائه من القضاء، فقال: أمن مشقة القضاء تطلب الإعفاء يا عمر؟ فقال عمر: لا يا خليفة رسول الله، ولكن لا حاجة لي عند قوم مؤمنين عرف كل منهم ما له من حق فلم يطلب أكثر منه، وما عليه من واجب فلم يقصر في أدائه، أحب كل منهم لأخيه ما يجب لنفسه، إذا غاب أحدهم تفقدوه، وإذا مرض عادوه، وإذا افتقر أعانوه، وإذا احتاج ساعدوه، وإذا أصيب عزوه وواسوه، دينهم

(١) الأنفال، الآية: ٦٣.

النصيحة ، وخلقهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ففيم يختصمون؟^(١).

ويقيناً فإن هذا الأثر يكرّس القيمة الإيمانية التي غرسها الإسلام في نفوس أتباعه ، فغرس الضمير الإيماني في القلوب والعقول ، فصاروا مواطنين متحابين وصالحين إلى درجة غير مسبوقه في التاريخ البشري ، وهو ما حدث بين المهاجرين والأنصار ، بما صوره قوله تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾^(٢)، وبه أرسيت في الدولة قاعدة من نوع خاص ، ثبتت بها حقوق في شتى المجالات ، فاقت في أثرها حقوق المواطنة المعاصرة .

ثانياً: العهد التوحيدي بين أصحاب الشرائع السماوية ، وقوامه الإيمان الذي يعتمد على إقامة تحالف ديني بين أتباع الشرائع السماوية ، في ظل رباط جامع بين المسلمين وغير المسلمين من أهل الكتاب ، ومن انتسب إلى دين أو مذهب ، وقوامه الإيمان والاعتقاد

(١) تاريخ عمر بن الخطاب ، ص ٦١ .

(٢) الحشر، الآية : ٩ .

في وجود إله ويوم آخر ، على ما جاء به قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ
ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغُونَ وَالنَّصَارَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(١).

فهذا رباط إيماني قرره القرآن بين المسلمين وغير المسلمين ممن
يؤمنون بهذه الأديان ، يجمعهم الإيمان بالله واليوم الآخر ، والعمل
النافع ، وهذا تقرير بحرية أتباعها في اعتناق الدين الذي ارتضوه ،
وحق ممارسة الشعائر الدينية الخاصة بهم ، بالإضافة إلى الحقوق
الأساسية والإنسانية ، بحكم أنهم رعايا ومواطنين في الدولة ،
وأحد المكونات الدينية في نسيج المجتمع .

ولم تكتف النصوص بذلك بل أرست لهم حق المساواة ؛
حيث يلتقون مع المسلمين في التكليف بعبادة الله سبحانه وتعالى
وتوحيده ، في قوله (عز وجل) : ﴿قُلْ يَتَأَهَّلَ الْكُتُبُ تَعَالَوْا إِلَى
كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا

(١) المائدة، الآية: ٦٩ .

وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ^(١)، فإنهم جميعاً يخضعون لله سبحانه وتعالى ، يتساوون في المركز القانوني ، والمواطنة الواحدة ، والكل أمام العدالة سواء .

ويمضي القرآن الكريم في تقرير حقوق ثابتة لهم، مادية ومعنوية؛ ليكون الالتزام بها نابعاً من الالتزام الإيماني، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِّن دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٢)، فالبر بهم يكون بإرضائهم والتودد إليهم ، وسبيله حصولهم على حقوقهم من المعاشة في غير من ولا أذى لهم، وهو المؤكد بإعمال شريعة العدالة، فهي واجب ديني وحياتي، والالتزام دستوري شرعي ينطوي على ضمان بتنفيذه ، وقد دلت الشواهد على تطبيقه، فقد فعله الرسول ﷺ وأكدته في غير موضع^(٣)، وفي هذا دلالة بليغة على

(١) آل عمران، الآية: ٦٤ .

(٢) الممتحنة، الآية: ٨ .

(٣) انظر: سنن ابن ماجه، كتاب الرهن ، باب حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حديث رقم: ٢٤٣٦ .

المعاملة والمشاركة معهم ، ثم إنه ﷺ أكد على حق المساواة لهم وإثبات كرامتهم ، ومن ذلك نعلم أن حق التعايش المشترك معهم وأداء حقوقهم هو عهد وتعاهد ديني واجتماعي بلا تفرقة ولا تمييز، ويشمل مجالات الحياة المختلفة.

ثالثاً : العهد الوطني مع كل شركاء الوطن من أتباع الملل والمعتقدات الوضعية ، وهو عهد أملتة المصلحة الوطنية، والاجتماع المشترك القائم على الشراكة في الوطن، الذي لا يقتصر على المسلمين وأصحاب الشرائع السماوية بحكم المصدر الرباني الذي تستمد منه هذه الشرائع أصولها، ولكن تمتد لغيرها ممن يعيش في الوطن ويحمل الولاء له؛ لوجوده فيه وانتسابه إليه تاريخياً ، أو جغرافياً ، أو عرقياً ، أو قومياً ، أو بصلة غيرها ، بما يجعله شريكاً مع المسلمين في هذا الوطن.

فهؤلاء المواطنون أصحاب الإقامة أو العيش في هذا الوطن هم من رعايا الدولة الإسلامية ، وهم شركاء في الوطن ، فانتسابهم إلى الوطن أصيل قديم وليس عارضاً ، وإنما هو حق لهم ، وواجب على دولة الإسلام الوفاء لهم بعهد المواطنة ؛ فيحملون

جنسيتها، ويثبت لهم حقوق المواطنة طالما كانوا يدينون بالولاء للدولة، ويحافظون على نظامها وأيديولوجيتها الإسلامية ، عملاً بقوله تعالى: ﴿فَمَا أَسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾^(١).

وإذا كان هناك من يعترض على ذلك^(٢) بمقولة: إن معتقد هذه الفئة يتنافى تمامًا مع المعتقد الإسلامي ، فكيف يستقيم انخراطهم في النسيج المجتمعي ، وتمتعهم بالمواطنة؟ فإن هذا الاعتراض ليس متسقاً ولا متوافقاً مع مقاصد الإسلام وفلسفته العالمية القائمة على حرية اختيار الدين ، وإتاحة المجال للاختيار ، مع احترام النظام العام، حيث إن دين الإسلام عالمي في دعوته ، منفتح على البشرية، قابل لاختلافها وتنوعها ، يتسع في مفهومه ورؤيته للشراكة معها، والالتقاء على القواسم المشتركة بينها ؛ للتواصل والتفاهم والتعاون ونبذ العداة بين الشعوب والدول ، وهذا ليس مجازة للمفهوم

(١) التوبة، الآية: ٧.

(٢) راجع: الفصل في الملل والنحل لابن حزم، ٢ / ١٤٧ وما بعدها.

الدولي المعاصر الذي ينادي به النظام العالمي الجديد إنما هو توجه أصيل في نصوص القرآن والسنة يستمد شرعيته من عالمية الإسلام، يقول (عز وجل) : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾^(١)، ويوضحه قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَاهِدَهُمْ إِلَىٰ مَدَنِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾^(٢).

قال الإمام علي عليه السلام: "الناس صنفان: إما أخ لك في الدين، أو

نظير لك في الخلق"^(٣)، ويترتب على ذلك:

١- أن غير المسلمين وإن بقي على معتقده -دون عداء للإسلام- فاختيارهم التعايش يحفزهم إلى العمل التعاوني لكسب معاشهم، ويترتب على ذلك ثبوت العهد الوطني لكل شركاء الوطن، وبناء الوحدة الوطنية دون حواجز أو عوائق من دين،

(١) سبأ، الآية: ٢٨.

(٢) التوبة، الآية: ٤.

(٣) نهج البلاغة، ص ٢١١.

أو جنس ، أو عرق ، أو لغة ، أو قومية ، والحجة عليه تأمين
المشركين بأمان عهد الإسلام بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ
الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ
مَأْمَنَهُ﴾^(١).

٢- أن الإسلام يعظّم من قيمة الوطن ويثمنه، وانضمام أي إقليم -
أرض - إلى دولة الإسلام لا يغير من التركيبة السكانية فيها، ولا
يجيز للسلطة أن تطرد أحدًا ممن بقي على معتقده، أو تجبره على
الذهاب إلى وطن آخر، فهذا إكراه وتعسف مرفوض شرعًا،
يقول تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ
أَخْرَجُوا مِن دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا
يُوعِظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾^(٢)، فالإخراج من
الديار - الوطن - جريمة تقارن قتل النفس في الحرمة، وهو ما
يعني أن التمسك بالوطن حق أصيل لا يجوز الإخلال به.

(١) التوبة، الآية: ٦.

(٢) النساء، الآية: ٦٦.

٣- أن الدولة الإسلامية على امتداد عصورها ، وعلى كثرة فتوحاتها، أبقت على الطبيعة السكانية في البلدان والأقاليم التي دخل الإسلام إليها ، واعتبرتهم جزءاً من الشعب الإسلامي، ومنحتهم الجنسية والولاء ولو كانوا مخالفين لعقيدها ، وبرهان ذلك ما حدث في دولة المدينة مع بعض عبدة الأصنام، وما سارت عليه دولة الخلافة الراشدة والدولة الأموية والعباسية ، فقد امتزج غير المسلمين - على اختلاف مللهم وأجناسهم وأعراقهم وقومياتهم- مع المسلمين، وشكّلوا جميعاً شعب الدولة^(١)، وهو ما تشهد به سياسة التسامح في دولة الإسلام ، حيث كان التعايش بين المسيحيين واليهود والهندوس والديانات الأخرى - في الأماكن التي يشكّل فيها المسلمون أغلبية - في كل عصر .

وختاماً .. فإن الاعتصام بهوية الأمة أو العالم الإسلامي ليس معوقاً للمواطنة ، ويجب تصحيح المفاهيم المغلوطة التي تروّج لها بعض الحركات والجماعات المنتسبة للإسلام زوراً وبهتاناً ، عن

(١) تاريخ ضائع، التراث الخالد لعلماء الإسلام ومفكره وفنانيه، مورجان، ص ١٦ .

العلاقة مع غير المسلمين داخل أوطان المسلمين وخارجها، فهم
يعبرون عن أهوائهم وسقيم أفكارهم وليس صحيح الإسلام.

* * *

دور القوات المسلحة في ترسيخ قيم المواطنة (*)

تُعد المواطنة علاقة متبادلة بين الأفراد والدولة التي ينتمون إليها؛ تكفل الدولة بموجبها للمواطن حقوقه السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وتفرض عليه حزمة من الالتزامات ، بما يؤدي إلى إشباع الحاجات الأساسية للفرد ؛ حتى لا ينشغل بمصالحه الشخصية عن المصلحة العامة.

ويُصبح الفرد مواطناً إذا تشبّع بالحس الوطني، ويُعد هذا هو هدف أي دولة تجاه أفراد شعبها، ومن أجل ذلك تتدخل كافة مؤسسات المجتمع -الرسمية منها وغير الرسمية- مستخدمة جميع وسائلها لترسيخ قيم المواطنة.

قيم المواطنة:

هي مجموعة من المبادئ تحكم علاقة الفرد بمجتمعه، فتنمي داخله الحس الوطني والانتماء، فيستشعر المسؤولية تجاه مجتمعه مُغلباً

(*) لواء. أحم / أيمن عز الدين حشيش، مستشار أكاديمية ناصر العسكرية العليا، عضو هيئة تدريس كلية الدفاع الوطني.

هذه المسئولية على أي اختلافات ثقافية أو عرقية.

المجتمع العسكري وتربية المواطنة:

- الفرد هو العنصر الأساس في بناء المجتمع ، وكلما كان هذا العنصر قوياً كان المجتمع قوياً في حاضره ومستقبله ، والحياة العسكرية هي بناء اجتماعي يهتم بالفرد ، ويرفع مستواه ، ويوفر له كافة احتياجاته ، وفي الوقت نفسه ينفذ الفرد كل واجباته في إطار قوانين ولوائح عسكرية صارمة.

- ينفرد المجتمع العسكري بخصائص معينة تميزه عن باقي الأنساق الاجتماعية الأخرى ، فهو مجتمع غير ملازم لطبيعة المجتمعات الأخرى ، فالمجتمع العسكري تكوين صناعي يمكن تشكيله وتغييره طبقاً لمصالح الوطن ؛ فهو مجتمع منظم، منضبط ، متدرج في تنظيمه بدقة عالية تسمح للقائد بالسيطرة على أفرادهم ومتابعة سلوكهم.

- الأسرة تلعب أهم الأدوار وأقواها تأثيراً في حياة الأفراد، حيث إنها تحتضن الطفل منذ بداية حياته ونعومة أظفاره، فتقوم بتشكيل سلوكه ومقومات شخصيته ، وتزويده بقيم ومعتقدات

مجتمعه ، بل والأنماط السلوكية المقبولة التي تسهم كثيرًا في عملية الضبط في ذلك المجتمع.

- عندما يبلغ الفرد مرحلة الشباب يكون فيها في أوج طاقته وقدرته العقلية والجسمانية ، والشباب هم العمود الفقري لأي دولة ، حيث إن لهم دورًا مؤثرًا في تنمية المجتمع ، وبمجرد التحاق الشاب بالخدمة العسكرية ينفصل عن أسرته ومجتمعه المدني ، ويكون ملزمًا بالتكيف مع المجتمع العسكري ، والقيام بدوره داخل هذا المجتمع.

- الأفراد داخل المجتمع العسكري يرتدون زيًا واحدًا، ولا يميزهم عن بعضهم البعض سوى الأقدمية العامة للانضمام إلى صفوفها، ويتساوون في الحقوق ويؤدون ما عليهم من واجبات، بصرف النظر عما يعتنقونه من دين، أو ما يمتلكونه من ثقافة، أو ما يتمتعون به من تعليم ، وسواء يقطنون في ريف أو حضر، فالالتزام الوطني الأخلاقي فقط هو الفاعل والمفعول لمنظومة الحقوق والواجبات.

- أن تكون مواطناً يعني أن تكون مرتبطاً اجتماعياً بتراثك وتاريخك وثقافتك ووطنك ، وفي إطار ذلك تتبنى القوات المسلحة سياسة ثقافية تنفذها إدارة الشؤون المعنوية من خلال لقاءات توعوية داخل الوحدات تسهم في توسيع الآفاق المعرفية للفرد ، وتُصحِّح المفاهيم المغلوطة ، وتنمِّي الإحساس بالانتماء وبالهُوية ؛ مما يكسب الفرد تراكماً معرفياً ، ويزيد من وعيه بواجباته تجاه وطنه.

مبادئ تعزيز المواطنة داخل المجتمع العسكري:

في سبيل إعداد المواطن الصالح وفقاً لقيم المجتمع المصري هناك

عدة مبادئ داخل المجتمع العسكري ، نوجزها في الآتي:

- العمل بروح الجماعة، والمشاركة في أداء الواجبات.
- نبذ الغلو الديني ، وتجاهل أي اختلافات دينية أو ثقافية بين الأفراد.
- تغليب المصلحة العامة على المنافع الشخصية ، والالتزام بمبادئ الأخلاق والانضباط.

- طبيعة التدريبات - العملية منها والنظرية - تغرس داخل الفرد حب الأرض التي يعيش عليها وينتمي إليها، وتحثه على أن يكون له دور فاعل في بناء وطنه وحمايته، بل التضحية بحياته من أجله.

الدستور يمدد دور القوات المسلحة في ترسيخ المواطنة ليشمل المجتمع المدني:

امتدّ دور القوات المسلحة إلى مشاركة الدولة في مشروعات التنمية ، والتدخل بقوة لمنع احتكار السلع ؛ بما يحقق احتياجات المواطنين باختلاف عقائدهم الدينية ومعتقداتهم الفكرية وانتماءاتهم السياسية، فقد حدّد دستور جمهورية مصر العربية في مادته المائتين دور القوات المسلحة في تحقيق البيئة الاستراتيجية للمواطنة ، فقد نصّت هذه المادة على أن: (القوات المسلحة ملك للشعب، مهمتها حماية البلاد ، والحفاظ على أمنها وسلامة أراضيها ، وصون الدستور والديمقراطية ، والحفاظ على المقومات الأساسية للدولة ومدنيتها، ومكتسبات الشعب وحقوق وحرّيات الأفراد. والدولة وحدها هي التي تنشئ هذه القوات ، ويحظر على أي فئة أو هيئة أو جهة أو جماعة

- إنشاء تشكيلات أو فرق أو تنظيمات عسكرية أو شبه عسكرية).
- تستهدف هذه المادة ترسيخ دور القوات المسلحة في حماية وصيانة الدستور ومبادئ الديمقراطية، والحفاظ على مدنية الدولة، واتضح ذلك من خلال انحياز هذه القوات دوماً إلى جوار شعبها، مؤيدة لاختياراته، ومحافظة على مقومات الدولة ومؤسساتها.
- تطبيق عناصر المواطنة داخل المجتمع العسكري:**
- الانتماء والولاء : الانخراط في الحياة العسكرية يُشعر الفرد بهويته ، فيفتخر بوطنه ، ويعمل بإخلاص للدفاع عنه.
 - الحقوق: توفر القوات المسلحة كافة الامتيازات لأفرادها من رعاية صحية ، ومأكل ، ومشرب ، وملبس .
 - المسؤوليات والواجبات: تتمثل في الامتثال للقوانين واللوائح، والدفاع عن الدولة ، والاستعداد لبذل الروح في سبيلها.
 - المشاركة المجتمعية: مشاركة الفرد في شئون مجتمعه وتحقيق نهضته من خلال مشاركات القوات المسلحة في مشروعات التنمية، حيث إن العزوف عن هذه المشاركة يفتح المجال لمن لا يحمل قيم المواطنة للعبث بمصالح الوطن .

- القيم العامة: تعني أن يتخلَّق الفرد بالأخلاق الحميدة (الأمانة، والإخلاص ، والصدق ، وغيرها)، وتعد هذه القيم هي السمات الأساسية للرجل العسكري.

وختامًا.. فإن القوات المسلحة تستوعب مشاركة كل أفراد المجتمع في بنية جيش قوي يدافع عن الدولة، ويشارك في خطط التنمية.

كما أن المواطنة الفاعلة تستلزم توافر صفات أساسية في المواطن تجعل منه شخصية مؤثرة في الحياة العامة، والقوات المسلحة بما تقوم به من تجنيد لملايين الشباب وصهرهم في بوتقة واحدة ملؤها الولاء للوطن؛ هي تمثل بذلك الرافد الرئيس لإمداد الدولة بالمواطن الصالح الذي يمثل الداعم الأكبر لخطط التنمية، وهي بذلك تقوم بدورٍ رائدٍ نحو استقرار الداخل، وتوفير المناخ المناسب للتنمية، فضلاً عن دورها الأساسي في حماية الوطن.

* * *





التسامح الديني وأثره في العلاقات الدولية (*)

لقد جاء الإسلام ليُعلي من قيمة التسامح والوحدة والتعاون الإنساني، ويبشر بالدعوة إلى المحبة والتضامن، ويُبطل كل عصبية، ويسلك بالناس جميعاً طريق الخير والعزة، ويقرب بين النفوس المتنازعة والقلوب المتطاحنة والمشاعر المختلفة، ويجمع الناس جميعاً في وحدة من التسامح والترابط، لا تفرق بين هذا وذاك، بل تسوي بين الجميع في الحقوق والواجبات.

والتاريخ يؤكد أن الإسلام قد حقق هذه المعاني، وأرسى لمبدأ التسامح في صورة رائعة جليلة تدل دلالة واضحة على مدى عظمة سماحة الإسلام ، سماحة لا يستطيع أي أحد إنكارها إلا إذا كان بعيداً عن الحق وكارهاً للحقيقة.

والإسلام دين عالمي يتجه برسالته إلى البشرية كلها ، تلك الرسالة التي تأمر بالعدل ، وتنهى عن الظلم ، وترسي دعائم السلام في

(*) أ.د./ أسامة العبد، الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية .

الأرض ، وتدعو إلى التعايش الإيجابي بين البشر جميعاً في جو من التعاون والتسامح بين كل الناس بصرف النظر عن أجناسهم، وألوانهم، ومعتقداتهم، فالجميع ينحدرون من نفس واحدة، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(١).

حاجة الدول إلى التسامح:

إن عالمنا في أشد الحاجة إلى التسامح الفعّال، والتعايش الإيجابي بين الناس؛ لأن التقارب بين الثقافات والتفاعل بين الحضارات يزداد يوماً بعد يوم بفضل ثورة المعلومات والاتصالات، والثورة التكنولوجية التي أزال الحواجز الزمانية والمكانية بين الأمم والشعوب، حتى أصبح الجميع يعيشون في قرية كونية كبيرة. والإسلام دين يسعى من خلال مبادئه وتعاليمه إلى تربية أتباعه على التسامح إزاء كل الأديان والثقافات، فقد جعل الله (عز وجل)

(١) النساء، الآية: ١.

الناس جميعًا خلفاء في الأرض التي نعيش فوقها ، كما جعلهم شركاء في المسؤولية عنها، فهم مسئولون عن عمارتها مادياً ومعنوياً، كما يقول القرآن الكريم: ﴿هُوَ أَذْنًاكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾^(١)، أي: طلب منكم عمارتها وصنع الحضارة فيها، ومن أجل ذلك ميّز الله (عز وجل) الإنسان بالعقل وسلّحه بالعلم حتى يكون قادراً على أداء مهمته وتحمل مسؤولياته في هذه الحياة.

ولهذا يوجّه القرآن الكريم خطابه إلى العقل الإنساني الذي يُعدّ أجلّ نعمة أنعم الله (عز وجل) بها على الإنسان، ومن هنا فإن على الإنسان أن يستخدم عقله الاستخدام الأمثل ، وفي الوقت نفسه يطلب القرآن الكريم من الإنسان أن يمارس حرّيته التي منحها الله (عز وجل) له ، والتي هي شرط ضروري لتحمل المسؤولية ، فعلى الإنسان إذن أن يحرص على حرّيته ، وألاّ يبدها فيما يعود عليه وعلى الآخرين بالضرر.

(١) هود، الآية : ٦١ .

ومن شأن الممارسة المسئولة للحرية أن تجعل المرء على وعي
بضرورة إتاحة الفرصة أمام الآخرين لممارسة حريتهم أيضًا ؛ لأن
لهم نفس الحق الذي يطلبه الإنسان لنفسه ، وهذا يعني أن هذا
المجتمع الإنساني المنشود لن يتحقق على النحو الصحيح إلا إذا
ساد التسامح بين أفراده ، بمعنى أن يجب كل فرد فيه للآخرين ما
يجب لنفسه.

التسامح الديني:

الحوار بين الأديان لا يمكن أن يكتب له النجاح؛ إلا إذا ساد
التسامح بين المتحاورين، وقد حرص الإسلام كل الحرص على
تأكيد هذا التسامح بين الأديان بجعله عنصرًا جوهريًا من عناصر
عقيدة المسلمين؛ فالأديان السماوية جميعها - تعد في نظر الإسلام -
حلقات متصلة لرسالة واحدة جاء بها الأنبياء والرسل من عند الله
(عز وجل) على مدى التاريخ الإنساني ، ومن هنا فإن من أصول
الإيمان في الإسلام: الإيمان بجميع أنبياء الله ورسله، وما أنزل
عليهم من وحي إلهي، وفي هذا يقول القرآن الكريم: ﴿عَمَنَ

الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ
وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا
سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿١﴾.

ومن أجل ذلك يمتاز الموقف الإسلامي في أي حوار ديني بأنه
موقف منفتح على الآخرين، ومتسامح إلى أبعد الحدود، فقد أقرّ
الإسلام منذ البداية التعددية الدينية والثقافية، وصارت هذه
التعددية من العلامات المميزة في التعاليم الإسلامية، والأمثلة على
ذلك كثيرة ومتعددة، فقد تأسس مجتمع المدينة المنورة بعد هجرة
الرسول ﷺ إليها على التعددية الدينية والثقافية، ومارس المسلمون
ذلك من بعده عملياً على مدى تاريخهم الطويل.

ويؤكد ذلك ما يعرفه التاريخ من أن المسلمين لم يُكرهوا أحداً
على الدخول في الإسلام، فالحرية الدينية مكفولة للجميع، وتعد
مبدأً من المبادئ الإسلامية، يظهر ذلك في قوله (عز وجل): ﴿لَا

(١) البقرة، الآية: ٢٨٥.

إِكْرَاهٍ فِي الدِّينِ ۖ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴿١﴾، وفي قوله تعالى:
﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾^(٢)، ومن القواعد
الأساسية المعروفة في الشريعة الإسلامية في شأن التعامل مع أهل
الكتاب القاعدة المعروفة: "لهم ما لنا وعليهم ما علينا"، أي: لهم ما
لنا من حقوق وعليهم ما علينا من واجبات.

سماحة الإسلام في العلاقة بين المسلمين:

اهتم الإسلام اهتمامًا واضحًا بأن تسود السماحة والعفو
والحلم العلاقة بين جميع فئات المجتمع الإسلامي، ومن الأمثلة
على ذلك ما يلي:

١ - العلاقة بين المسلمين على وجه العموم: لقد ربط الإسلام
بين المسلمين الذين يؤمنون إيمانًا كاملًا فيعملون على تنفيذ أوامر الله
تعالى واجتناب نواهيه برباط قوي متين، وذلك في قول الله تعالى:

(١) البقرة، الآية: ٢٥٦.

(٢) الكهف، الآية: ٢٩.

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(١)، كما روي عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع: بعبادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، ونصر الضعيف، وعون المظلوم، وإفشاء السلام، وإبرار القسم^(٢)، وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمْوهُ تَحَابَّبْتُمْ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"^(٣).

٢- العلاقة بالنساء: لقد كرم الإسلام المرأة في كل مراحل حياتها، فقد كرمها بنتاً وأختاً وزوجة وأمّاً، وحفظ إنسانيتها، وحافظ عليها من كل ما يחדش حياءها أو يسيئ إلى عفتها وكرامتها، ودعا إلى حسن معاملتها، ومما يدل على ذلك - إلى جانب بعض الآيات القرآنية التي ورد ذكرها - بعض الأحاديث

(١) الحجرات: الآية ١٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب إفشاء السلام، حديث رقم: ٦٢٣٥.

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب الأدب، باب إفشاء السلام، حديث رقم: ٣٦٩٢.

التي وردت عن الرسول ﷺ، ومنها: ما روي عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: "خِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ"^(١)، وروي عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ"^(٢)، وروي عن أم العلاء - رضي الله عنها - قالت: عادني رسول الله ﷺ وأنا مريضة، فقال: "أَبَشِّرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ حَطَايَاهُ كَمَا تُذْهِبُ النَّارُ حَبَثَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ"^(٣).

فهل يوجد ما يشير إلى الساحة في معاملة النساء أكثر وأبلغ من تعبيرات الخيرية والحب وعبادة النبي ﷺ لمرضى النساء!؟

٣- العلاقة بأطفال المسلمين: الطفولة مرحلة مهمة وشريحة مهمة من شرائح المجتمع ، فلو نالت هذه المرحلة حقها من

(١) سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب حسن معاشره النساء، حديث رقم: ١٩٧٨ .

(٢) سنن النسائي، كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، حديث رقم: ٣٩٣٩ .

(٣) سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب عبادة النساء، حديث رقم:

.٣٠٩٣

التربية السليمة ، والتعاهد المستمر بالتوجيه والتهذيب؛ لأعطت المجتمع جيلاً صالحاً يُسهم في إصلاح المجتمع والارتقاء بشئونه في جميع المستويات.

ولأهمية هذه المرحلة اهتم الإسلام بالأطفال وأرشد إلى الأسلوب الذي يتناسب معهم ، وهو الأسلوب الذي يحتوي على اللطف والتسامح، يفهم ذلك من قول الله تعالى على لسان لقمان الحكيم، وهو يوجه ابنه التوجيه السليم إذ يناديه بلطف وحنان: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾^(١).

وقد وردت أحاديث كثيرة عن رسول الله ﷺ تدل دلالة واضحة على هذا الأسلوب الرحيم، منها: عن أنس ؓ أنه كان يمشي مع الرسول ﷺ فمرَّ بصبيان فسلم عليهم^(٢)، وروى ابن ماجه عن ابن

(١) لقمان، الآية: ١٣.

(٢) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب استحباب السلام على الصبيان حديث رقم:

.٢١٦٨

عباس - رضي الله عنهما - عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال: "أَكْرَمُوا
أَوْلَادَكُمْ وَأَحْسِنُوا أَدْبَهُمْ"^(١)، وجاء في صحيح الإمام مسلم عن
أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه، قال: "رأيت النبي ﷺ يوم الناس وأمامة
بنت أبي العاص - وهي ابنة زينب بنت النبي ﷺ - على عاتقه، فإذا
ركع وضعها، وإذا رفع من السجود أعادها"^(٢).

هذه توجيهات نبوية: قولية وعملية، بالسماحة واللطف والعطف
في العلاقة مع الأطفال، بين منظومة توجيهات المنهج الإسلامي الذي
ارتضاه الحكيم العليم اللطيف الخبير، الذي أنزله الله ﷻ على رسوله
ﷺ ولم يجعل فيه عوجًا.

سماحة الإسلام في العلاقة مع غير المسلمين:

وسماحة الإسلام في العلاقة مع غير المسلمين تتمثل مع شريحتين
من شرائح المجتمع، وهما:

(١) الترغيب والترهيب للمنذري، ٣/ ٨٦، ٨٧.

(٢) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز حمل الصبيان في
الصلاة، حديث رقم: ١٢٤١.

١ - علاقة المسلمين مع أهل الكتاب: يحرص الإسلام على أن يسود السلام العالمي بين المسلمين وبين الشعوب كلها، وبين المسلمين وبين من يؤمنون برسالة الله (عز وجل) ولا ينكرون الوحي، وإن اختلفت شرائعهم، ويحدد القرآن الكريم هذه النظرة فيما يختص باليهود في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُوا اللَّهَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(١)، وفيما يختص بالنصارى يقول (عز وجل): ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَعَاتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَّمْ

(١) المائدة، الآية: ٤٤ .

يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾.

ولقد ضرب الرسول ﷺ وصحابته ﷺ أروع الأمثلة للسماحة في علاقة المسلمين بأهل الكتاب، ومن أمثلة ذلك: أن النبي ﷺ كان يحضر ولائم أهل الكتاب ويغشى مجالسهم، ويواسيهم في مصابهم، ويعود مرضاهم، ويعاملهم بكل أنواع المعاملات التي يتبادلها المجتمعون في جماعة يحكمها قانون واحد، وتشغل مكاناً مشتركاً، فقد كان ﷺ يقترض منهم نقوداً ويرهنهم متاعاً، ولم يكن ذلك عجزاً من أصحابه رضوان الله عليهم عن إقراضه، فإن بعضهم كان ثرياً، وكلهم يتلهف على أن يُقرض رسول الله ﷺ، بل كان يفعل ذلك تعليماً للأمة، وتثبيتاً عملياً لما يدعو إليه الإسلام من سلام ووثام، وتدليلاً على أن الإسلام لا يقطع علاقة المسلمين مع مواطنيهم من غير دينهم.

وقد فهم الصحابة ﷺ هذا النهج المتسامح مع أهل الكتاب فساروا على هذا النهج الحكيم؛ ففي خلافة أبي بكر الصديق ﷺ

(١) المائدة، الآيتان: ٤٦، ٤٧.

عاهد خالد بن الوليد أهل الحيرة على ألا يهدم لهم بيعة ولا كنيسة ولا قصرًا يتحصّنون فيه، وعلى ألا يُمنعوا من ضرب نواقيسهم، أو إخراج الصليبان في يوم عيدهم، على ألا يُعينوا كافرًا على مسلم، ولا يتجسسوا لحساب الكفار على المسلمين، ونصّ في المعاهدة أن الجزية يُعفى منها الشيخ الذي عجز عن العمل أو أصابته آفة، أو كان غنيًا فافتقر، وليس ذلك فحسب، بل يُعال هو وأولاده من بيت مال المسلمين ما أقام معهم.

ثم جاءت سيرة المسلمين الأولين الذين تفرّقوا في أنحاء الأرض على خير ما تكون السباحة، فعاشروا أبناء الأمم من الروم والفرس والترك والديلم والبربر، دون أن يتحرّجوا بنمط من أنماط المعيشة، ولا بأسلوب من أساليب العرف، ما لم يكن فيه مساس بالعقيدة والعبادة، وهذا المسلك المتسامح ليس بمستغرب عن الإسلام فهو دين الرحمة، ونبيه رسول الرحمة، وكل من يتبع منهجه تفوده الرحمة إلى صراط الله المستقيم في كل المجالات وسائر المعاملات.

٢- علاقة المسلمين مع المشركين: الإسلام دين الرحمة الشاملة

للعالمين، فلا فرق في رحمته بين خلق الله (عز وجل) ، فهو يدعو أتباعه أن يعاملوا كل من لا يعتدي عليهم ولا على دينهم بالبر والقسط، يتضح ذلك من قول الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(١)، فعلاقة المسلمين مع الكافرين تتسم في جوهرها بالسماحة والسلام طالما لم يحدث منهم اعتداء على العقيدة والأوطان.

هذا هو منهج الإسلام في التسامح، ومن ثمَّ كانت المعاملة الطيبة، والعلاقات الحسنة، والصلات الزكية عنواناً أكيداً على نقاء المعدن، وصفاء الفطرة، وقرب الإنسان من ربه وأمتة والناس أجمعين.

وختاماً .. فإن من واجب المسلمين في كل دولة مراعاة حقوق غير المسلمين، وأن يعلم الجميع أن الإسلام ورسوله ﷺ قد عاملا غير المسلمين معاملة حسنة مليئة باللين والتسامح؛ على أنهم شركاء

(١) الممتحنة، الآية: ٨.

في الإنسانية والوطن، ومن هنا نتيقن تمامًا أن الإسلام دين التسامح،
فهو سهل وسمح، لا يحمل الحقد والكراهية والعدوان لأحد
لمخالفته في العقيدة أو غير ذلك من أوجه الاختلاف.
حقًا إن ديننا هو دين التسامح الذي يؤثر تأثيرًا مباشرًا في
النفوس، ومن ثمّ ينعكس على العلاقات بين الأفراد والجماعات
والدول.

* * *

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	م
٥	تقديم. أ.د/ محمد مختار جمعة ، وزير الأوقاف ، رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.	١.
٩	توصيات المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية : عقد المواطنة وأثره في تحقيق السلام المجتمعي والعالمي.	٢.
١٥	وثيقة القاهرة للسلام.	٣.
١٩	مفهوم الدولة الوطنية. المستشار الدكتور/ علي عمارة ، الرئيس بمحكمة الجنايات وأمن الدولة العليا ، بمحكمة استئناف القاهرة.	٤.
٣٣	حب الأوطان وفلسفة المواطنة .. رؤية تأصيلية عصرية. أ.د/ عوض إسماعيل ، عميد كلية الدراسات الإسلامية والعربية، جامعة الأزهر.	٥.

م	الموضوع	الصفحة
٦.	مفهوم المواطنة وتطورها التاريخي. مقدم دكتور/ محمد عادل عبد الحكم ، وزارة الداخلية ، مصر .	٤٧
٧.	مشروعية الدولة الوطنية. أ.د/ محمد مختار جمعة ، وزير الأوقاف ، رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية.	٦٧
٨.	الإسلام .. والمواطنة. د/ وجدي زين الدين ، رئيس تحرير «الوفد».	٧١
٩.	الواجبات والحقوق في عقد المواطنة. أ.د/ عبد الله مبروك النجار ، أستاذ الشريعة والقانون بجامعة الأزهر ، عضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف ، عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة.	٨١
١٠	أسس التعايش في حقوق المواطنة في الإسلام. أ.د/ محمد الشحات الجندي، رئيس الجامعة المصرية للثقافة الإسلامية نور مبارك، كازاخستان.	١٠٣

الصفحة	الموضوع	م
١١٥	دور القوات المسلحة في ترسيخ قيم المواطنة. لواء. أح م / أيمن عز الدين حشيش ، مستشار أكاديمية ناصر العسكرية العليا ، عضو هيئة تدريس كلية الدفاع الوطني.	١١
١٢٣	التسامح الديني وأثره في العلاقات الدولية. أ.د/ أسامة العبد ، الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية.	١٢
١٣٩	فهرس الموضوعات.	*

* * *



الناشر / المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية

رقم الإيداع :

الترقيم الدولي: